بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمدُ لله جَلَّ وعَلا، والشُّكرُ له سُبْحَانَه على النَّعمَاء والبَلا، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نبيِّنا محمدٍ صاحبِ الأمجادِ والعُلا، وعلى آله الطاهرين وصحابته الظاهرين على الملا. وبعدُ؛ فإنَّ مما لا شكَّ فيه، أنَّ القرآن الكريم هو أصلُ المعارفِ والعلوم، ومنبعها الذي تستقي منه في كلِّ الأزمنة والدهور؛ لأنَّ القرآن الكريم هو كلام الله، والله هو مصدر التعليم والعِلم والمعرفة، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق:٤– ٥]. قال الإمام الرَّازيّ (ت: ٦٠٦هـ): "القرآن أَصْلُ العلوم كلِّها، فَعِلْمُ الكلام كلُّه في القرآن، وعِلْمُ الفقه كلُّه مأخوذ من القرآن، وكذا علم أصول الفقه، وعلم النحو واللغة...". (١)

وبناءً على ذلك؛ فقد حَوَى القرآن الكريم كثيرًا من الفنون البلاغيَّة البَدِيْعَةِ، وجُملةً من الأساليب الجدليَّة الرَّصِيْنَةِ، وكان من تلك الأساليب والفنون التي أولاها القرآن اهتِمَامًا: (أُسْلُوْبُ القَوْلِ بالمُوْجَبِ) كأسلوبٍ بلاغي لطيفٍ اسْتَخْدَمَهُ: لمحاجَّةِ الكفَّارِ والمعاندينَ، وإبْطَالِ حُجَجِ الخُصُومِ من نَفْسِ ألفاظِهم.

ولذا أحببتُ الإسْهَامَ بالكتابة في هذا الأسلوب من منظورٍ قرآني يعتمد على دراسة الأمثلة القرآنية، وجانبٍ في التناول تفسيريّ من خلال كتاب التحرير والتنوير لابن عاشور (ت:١٣٩٣هـ) الذي يُعدُّ من الكتب المهتمَّة بالمسائل البلاغيَّة والأساليب الجدليَّة؛ ووسمته بـ: أُسْلُوْبِ القَوْلِ بالمُوْجَبِ في القُرآنِ الكَرِيمِ (تَفْسِيْرُ ابْنُ عَاشُوْرَ أنَمُوْذَجًا).

أهمية الموضوع:

١. تعلُّق هذا الموضوع بدراسة أسلوبٍ من أساليب القرآن البلاغية؛ والتي من شأنها إظهار الإعجاز اللفظي للقرآن الكريم وإبرازه.
٢. دراسة الأسلوب الجدلي في القرآن، وطُرُقِ المحاجَّة، وإلزامِ الخُصُومِ الحُجَّة.

٣. تحليل الأمثلة القرآنية المتعلِّقة بهذا الأسلوب من خلال تفسير التحرير والتنوير.
٤. إبراز دور الإمام الطاهر ابن عاشور في هذا الأسلوب البلاغي القرآني.

أسباب اختيار الموضوع:

١. إبراز أسلوب من الأساليب القرآنية البلاغية (القول بالموجب)، وبيان دقائقه.
٢. تعلُّق هذا الأسلوب بعلومٍ مختلفة (كالبلاغة والمنطق وأصول الفقه)؛ ولكن أسّ أساسها: القرآن الكريم وما تفرَّع عنه (التفسير) مع مقارنته بالعلوم الأخرى.
٣. جمع الأمثلة القرآنية في مكان واحد ودراستها من خلال تفسير التحرير والتنوير.
٤. إظهار براعة الإمام الطاهر ابن عاشور البلاغية، عبر كتابته في هذا الأسلوب.

مشكلة البحث: وجود الحاجة العلمية الماسَّة لدراسة أساليب القرآن البلاغية، ومن ذلك: أسلوب القول بالموجب، ودراسة أثره في فهم المعنى من خلال تفسير ابن عاشور، ومعرفة طرق المحاجة والإقناع وإلزام الخصوم، ومدى قوته جدليًّا، وجودة الاستدلال به، ومن خلال كلِّ هذا نستطيع صياغة تساؤلات البحث على النحو الآتي:

١. هل اهتمَّ ابن عاشور بالأساليب البلاغية القرآنية في تفسيره، وبالأخصّ أسلوب القول بالموجب؟
٢. هل يوجد أمثلة لأسلوب القول بالموجب في تفسير الطاهر ابن عاشور؟
٣. هل لهذا الأسلوب القرآني أهمية في العلوم التي تُعتبر من مظان وجود هذا الأسلوب كالبلاغة والجدل والأصول مع التفسير؟
٤. هل لهذا الأسلوب القرآني الجدلي فائدة في الحِجَاجِ مع الخُصُومِ وإلزامهم الحُجَّة؟

أهداف البحث:

١. إبراز اهتمام الطاهر ابن عاشور بالأساليب البلاغية القرآنية في تفسيره عمومًا، وبالأخصّ أسلوب القول بالموجب.
٢. جمعُ الأمثلة المتعلقة بهذا الأسلوب ودراستها من خلال تفسير ابن عاشور.

٣. ذِكْرُ أهميَّة هذا الأسلوب القرآني، مع بيان ذلك في العلوم التي تحدثت عنه.
٤. معرفة هذا الأسلوبِ وفائدتِهِ ومَدَى قُوَّة الاسْتدلالِ به في إلزَامِ الحُجَّة للخُصُومِ.

الدراسات السابقة:

١. القول بالموجب بين البلاغيين والأصوليين والفرق بينه وبين الأسلوب الحكيم: دراسة نقدية موازنة، لعلي بن محمد القحطاني، بحث في مجلة كلية اللغة العربية بجرجا (مصر)، ع٢٤، ج٢، عام ٢٠٢٠م. وقد بيَّنَ في ملخص البحث ما نصُّه: "إنَّ العلاقة بين علم البلاغة وعلوم العربية علاقة خاصة في مقابل علاقة عامة تجمعها والعلوم الشرعية. فقد اشتغل الأصوليون بالبحث في الدراسات اللغوية والبلاغية؛ للوصول إلى المعنى والكشف عنه في النصوص الشرعية". والفوارق بينه وبين هذا البحث تتَّضح من خلال جهتين:

الأولى: تعلُّق البحث، فهو بحث يدرس المسألة من خلال علميّ البلاغة والأصول؛ الأمر الذي يختلف عنه حال هذا البحث، فهو وإن كان في باب التنظير يرجع إلى علم البلاغة وأبواب الجدل والمناظرة المنطقيَّة، إلا إنَّه يتفرَّدُ من ناحية التطبيق فهو تفسيريّ المورِد. الثاني: أنَّها دراسةٌ نقديَّة فيها موازنة للمسألة بين علماء البلاغة وأصول الفقه (كما أبان المؤلِّف في العنوان الشارح)، بخلاف هذه الدراسة التي تعتمد على التنظير للمسألة والتطبيق التفسيري على أحدٍ من أكثر المفسِّرين براعةً وتفنُّنًا في علم البلاغة والجدل.

٢. الاعتراضُ بالقولِ بالمُوجَبِ وأثَره في المسائل الأصولية، لإبراهيم علي الشربيني، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، م٣٦، ع٩، عام ٢٠٢٠م. ويتبيَّن وجه الاختلاف بين الدراستين: كون هذا البحث يتحدَّث عن المسألة من جانبٍ أصوليٍّ بحت؛ بخلاف هذا البحث المتعلق بالتفسير وتطبيقه على أحد كتب المفسِّرين.
٣. القول الموجب: دراسة أصولية تطبيقية، لعبد الرحمن بن محمد القرني، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة (السعودية)، مج ٢١، ع ٨٢، عام ٢٠٠٩م. وتتبيَّن الفوارق بين

الدراستين في كون هذا البحث مختصٌّ بالدراسة الأصولية من حيث التنظير والتطبيق؛ بخلاف هذا البحث المتعلِّق بالتنظير والتطبيق من خلال آيات القرآن الكريم عبر تفسير التحرير والتنوير كنموذج.

٤. الهَوْلُ المُعْجِبُ في القَوْلِ بالموجِبِ لصلاح الدين الصَّفدي (ت: ٧٦٤ هـ): دراسة نقدية تحليلية، لبسَّام القواسمي، مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية بغزَّة، مج١٩، ع١، عام ٢٠١١م. ويظهر جليًا الفرق بين الدراستين من جهتين: أولاهما: أنَّه تقويم لمخطوطٍ وتحقيقه دُرِسَ من ناحية البلاغة؛ بخلاف تناولي للبحث من الناحية التفسيرية. وثانيهما: كون الدراسة تعتمد على التحليل والنقد؛ بخلاف ما تناولته في هذا البحث من الناحية التنظيرية والتطبيقية التفسيرية.

٥. مسألة القول بالموجب، لـ د. خالد بن محمد العروسي، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، مج ١٩، ع ٤٣، عام ٢٠٠٧م. ويظهر جليًا من خلال مباحث البحث اقتصاره في دراسة المسألة من النواحي الأصولية كمباحث قوادح الأدلة، وأثر دراسة هذه المسألة فقهيًا؛ بخلاف هذه الدراسة المعتمدة على كتاب من كتب التفسير من حيث التطبيق والممارسة.

حدود البحث:

الدراسة التنظيرية لمسألة القول بالموجب، والدراسة التطبيقية للمسائل المتعلِّقة به من خلال تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور.

منهج البحث:

المنهج الذي استخدمته في البحث هو المنهج الاستقرائي التحليلي القائم على تفسير النصوص وتحليلها، والنقد للأقوال، والاستنباط من النصوص ومدلولاتها.

منهج الباحث وطريقته:

١. شرح الكلمات الغريبة والغامضة في البحث، وكذلك تعريف المصطلحات الواردة فيه.
٢. توثيق الآيات القرآنية بعزوها إلى سورها ورقم الآية في صلب البحث.
٣. تخريج الأحاديث الواردة في صُلبِ البحث، وأكتفي بذكر الصحيحين أو أحدهما، وإن لم أجده في أحدهما فمن كتب الحديث المسندة الأخرى مع ذكر المصحِّح.
٤. الرجوع والاطلاع على الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع.

خطة البحث:

المبحث الأول: (التعريف بالطاهر ابن عاشور) وفيه: خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته. المطلب الثاني: ولادته ونشأته وطلبه للعِلْمِ. المطلب الثالث: فضله وثناء العلماء عليه. المطلب الرابع: مؤلفاته. المطلب الخامس: وفاته.

المبحث الثاني: (أسلوب القول بالموجب في القرآن الكريم) وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريفه ومفهومه. المطلب الثاني: أهميَّته. المطلب الثالث: مظانّ وجود هذا الأسلوب من العُلوم الصِّناعية. المطلب الرابع: طريقة القرآن الكريم في عرض أسلوب القول بالموجب.

المبحث الثالث: (أسلوب القول بالموجب عند الطاهر ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير). والله أسأل التوفيق والسداد.

المبحث الأول: (التعريف بالطاهر ابن عاشور)

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته.

هو الشيخ محمد الطاهر بن محمد بن الشاذلي بن محمد بن الشاذلي بن عبد القادر بن محمد بن عاشور بن إدريس الشريف الأندلسي السِّلاوي، ويُكنَّى بأبي الصَّفاء كما ذكر من ترجم له. [٢]

وينتسب أجداده إلى أشراف الأدارسة في المغرب قبل الانتقال إلى تونس [٣]، ويُلقب بشيخ الإسلام ولم يكن هذا اللقب معروفًا من باب الإطلاق في تونس؛ ولكنه أُطلقَ عليه من باب التفخيم له ولما لديه من وَعِلْمٍ.[٤]

المطلب الثاني: ولادته ونشأته وطلبه للعِلْمِ.

وُلد الإمام الطاهر ابن عاشور في عام (١٢٩٦هـ – ١٨٧٩م) في تونس، ونشأ في بيتٍ عُرِفَ بالعِلْم والفضل، "وفي أُسْرةٍ علميَّةٍ عريقةٍ تَمتدُّ أُصولها إلى بلاد الأندلس، وقد استقرَّتْ هذه الأُسرة في تُونس بعد حملات التنصير ومحاكم التفتيش التي تعرَّض لها مُسْلِمو الأندلس". [٥] فجدُّه لأمِّه (الشيخ محمد العزيز بو عتور) من العلماء، وجدُّه لأبيه (محمد الطاهر ابن عاشور) كان قاضي قضاة الحاضرة التونسية. [٦]

وكان أوَّلُ أمره في طلب العِلْمِ: أن حفظ القرآن الكريم في الكتَّاب وهو في سنٍّ مبكِّرةٍ، ثم التحق بجامع الزيتونة عام (١٣١٠هـ). وقرأ بجامع الزيتونة على جماعة من العلماء...، إلى أَن أَحرز شهادة التطويع عام (١٣١٧هـ). [٧]

المطلب الثالث: فضله وثناء العلماء عليه.

لقد اشتهر فضل الشيخ ابن عاشور في العِلْم، وأخذ يتقلَّد المناصب الدينية متسلِّقًا سُلَّم المجد؛ حتى غَدَا عَلَمًا وصَرْحًا يُشار إليه بالبَنَانِ، وكانت له مشاركات علميَّة في جامع الزيتونة وإدارة الكليَّة الزيتونيَّة.[٨]

قال الزِّرِكْلِي (ت: ١٣٩٦هـ): "رئيس المفتين المالكيين بتونس، وشيخ جامع الزيتونة. مولده ووفاته ودراسته بها. عُيِّنَ (عام ١٩٣٢م) شيخًا للإسلام. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة". [٩] وقال محمد محفوظ (ت:١٤٠٨هـ): "الإمام الضليع في العلوم الشرعية واللغوية والأدبية والتاريخية". [١٠]

المطلب الرابع: مؤلفاته.

تنوَّعت الكتب المؤلَّفة من الشيخ الطاهر ابن عاشور في علوم شتَّى ممَّا يدلُّ على سِعة علمه وكثرة تدقيقه وقراءته للعلوم، فقد كتب في اللغة والأدب والبلاغة، والفقه الإسلامي، والحديث النبوي، والتفسير، ولعلي أذكر هنا بعضًا من كتبه اختصارًا:[١١]

١. "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد"، وهو كتابه في التفسير، حوى علمًا عظيمًا، وإرثًا ضخمًا متنوِّع المصادر. وقد سماه هو بهذا الاسم في مقدِّمة كتابه، واختصرَ له اسمًا عنون له: "التحرير والتنوير من التفسير". [١٢]
٢. "كشف المغطَّى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ"، في الحديث، صبع في دار سحنون للنشر بتونس عام ١٤٢٧هـ.
٣. "آراء اجتهادية" وهو كتابٌ من كتبه المخطوطة في الفتوى.
٤. الأمالي على مختصر خليل" وهو من كتبه الفقهية على مذهب مالك، وهو مخطوط أيضًا.
٥. مقاصد الشريعة الإسلامية، مطبوع في وزارة الأوقاف القطرية ١٤٢٥هـ.
٦. الوقف وآثاره في الإسلام، طبع في مطبعة الهداية الإسلامية بالقاهرة.
٧. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، طبع في الدار التونسية عام ١٩٧٧.
٨. أصول الإنشاء والخطابة، طبع في دار المنهاج بالرياض عام ١٤٣٣هـ.
٩. موجز البلاغة، مطبوع في مكتبة أضواء السلف.
١٠. قصَّة المولد النبويّ الشَّريف، وتكلَّم فيه عن حياة النَّبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، طبع بدار سحنون بتونس، تحقيق: نجم الدين خلف الله.

المطلب الخامس: وفاته.

توفي رحمه الله يوم الأحد الموافق الثالث عشر من شهر رجب لعام (١٣٩٣هـ)، ودُفن في مقبرة الزلاج بتونس، فرحم الله الإمام، وجزاه عن المسلمين خير الجزاء. (١٣)

المبحث الثاني: (أسلوب القول بالموجب في القرآن الكريم)

المطلب الأول: تعريفه ومفهومه.

إنَّ من المتعارف عليه في كتابة الأبحاث العلمية بعد انقلاب العلوم صناعة أن يتمَّ تعريف ألفاظ المسألة المراد دراستها قبل معرفة مفهوم أسلوب القول بالموجب كمركبٍ إضافيّ، فيقال:

تعريف الأسلوب لغة واصطلاحًا:

الأسلوب مُفْرَدٌ وجَمْعُهُ أساليب، ويُطلق في اللغة على عِدَّة معانٍ، منها: الطريقة، والمذهب، والنمط، والفنُّ، والمنهج، والوسيلة؛ إلا إنَّ أقرب هذه الإطلاقات هنا أن يُقصد بالأسلوب الطريقة المتَّبعة، وكذلك النمط، والفنّ المتعلِّق بالخطاب والكلام. قال ابن فارس (ت:٣٩٥هـ): "والأساليبُ: الطُّرُقُ والفُنُون، وكلّ شيءٍ امتدَّ على غير امْتِنَاعٍ فهو أسلوب. ويُقال لعُنُقِ الأسَدِ: أسلوب؛ لأنَّها لا تُثَنَّى". (١٤) وقال ابن منظور: "والأُسْلوبُ الطَّرِيقُ، والوجهُ، والمَذْهَبُ؛ يُقَالُ: أَنتم فِي أُسْلُوبِ سُوءٍ، ويُجمَعُ أَسالِيبَ. والأُسْلُوبُ: الطريقُ تأْخذ فِيهِ. والأُسْلوبُ، بِالضَّمِّ: الفَنُّ؛ يُقَالُ: أَخَذ فلانٌ فِي أَسالِيبَ مِنَ الْقَوْلِ أَي أَفانِينَ مِنْهُ".(١٥)

وأمَّا الأسلوب في الاصطلاحِ فيُؤخذُ من الأصل اللغوي، فيعرَّف بأنَّه: النَمَطُ والفنُّ من أفانين القول والخطاب والكلام في لغة العرب المعبِّرة عن المعنى المراد، وقد يُطلق على الفعل كأنْ يُقال: أسلوب حركته، ولكنِّي قيَّدتُ الفنَّ بالقول لتقريب الصورة في الذهن، ولشدَّة علاقته بمسألة الدراسة وهي القول بالموجب.

ويُقال عنه أيضًا: هو طريقة اختيار الألفاظ وتأليفها للتعبير بها عن المعاني قصد الإيضاح والتأثير. أو هو: العبارات اللفظيَّة المنسِّقة لأداءِ المعاني. (١٦)

تعريف القول لغة واصطلاحًا:

القاف والواو واللام أصلٌ واحد يدلُّ على النُّطق باللسان كما جاء في "مقاييس اللغة" [١٧]، وهناك معانٍ أُخرى تُطلقُ على القول وهي: الرأي والمعتقد، وليس هذا بابها، وإنَّما تُبحث في أبواب الأصلين وأقصد بهما أصول الفقه والاعتقاد.

وتعريف القول في الاصطلاح مبنيٌّ على المعنى اللغوي كما هو معلوم، ويُعرفُ بأنَّه: اللفظ الدالُّ على معنى، أو هو اللفظ والمعنى على حدٍّ سواء. [١٨]

تعريف الموجب لغة واصطلاحًا:

المُوْجَبُ بالفتح هو اسم مفعول من أَوجَبَ، والموجِبُ بالكسر اسم فاعل من أوجب، وكلاهما فصيح، وجذرها وجب، ويُطلق ويراد به في اللغة: المقتضى، والإثبات، والإيجاب، والإلزام، والمدلول، والداعي والباعث معنى المكسور منهما. [١٩]

وأما المعنى الاصطلاحي للموجب فهو راجع للأصل اللغوي من حيث تعلّقه بالدليل إلزامًا أو إثباتًا أو مدلولا وما إليه. [٢٠]

مفهوم أسلوب القول بالموجَب:

ورد في تعريف أسلوب القول بالموجب عِدَّة تعريفات بحسب العلوم التي يُذكر هذا التعريف كالبلاغة وأصول الفقه والجدل؛ ولكنَّ مؤداها واحد في الجملة، **ففي البلاغة:** عرَّفه القزوينيّ (ت: ٧٣٩هـ) بقوله: " أن تقعَ صفةٌ في كلام الغيرِ كنايةً عن شيءٍ أُثبت له حُكمٌ، فتثبتَ في كلامك تلك الصِّفةُ لغير ذلك الشيء من غير تَعرُّضٍ لثبوتِ ذلك الحُكْم له أو انتفائه عنه".[٢١]

ومن أقدم مَن عرَّفه من البلاغيين ابن أبي الأصبع رحمه الله (ت:٦٥٤هـ)، إذْ قال: هو "عبارة أن يخاطب المتكلّمِ مخاطبًا بكلام آخر، فيَعْمَدُ المخاطَبُ إلى كلمةٍ من كلام المتكلّمِ فيَبْنِي عليها من لفظها ما يُوجب عكسَ معنى المتكلّمِ، وذلك عين القول بالموجب؛ لأنَّ حقيقتَهُ، رَدُّ الخَصْمِ كلامَ خَصْمِهِ من فحوى كلامه".[٢٢] وقال بعضهم: "هو أنْ تُخصِّصَ الصِّفةَ بعد أن

كان ظاهرها العموم، أو تقول بالصِّفة الموجِبة للحُكْم، ولكن تُثْبِتها لغير من أثبتها (المتكلِّم)".[٢٣]

وفي أصول الفقه: عرَّفه الحَنفيَّة بأنَّه: "التزامُ السائلِ ما يلزمه المعلّل بتعليله مع بقاء نزاعه في المقصود"[٢٤]. وعرَّفه المالكيَّة بأنَّه: "تسليمُ ما ادَّعاهُ المستدلّ مُوجَب علَّتهِ مع بقاءِ الخلاف في صُوْرةِ النِّزَاع"، كما ذكره القرافي رحمه الله (ت: ٦٨٤هـ). [٢٥]

وأما الشافعية فقال الأُرْمَويّ رحمه الله (ت: ٦٨٢هـ): هو: "تسليمُ مُوجب العلَّة مع بقاءِ الخِلافِ. وذلك في النفي ببيان كون اللازم عدم موجبيَّة الشيء المعيّن للحُكْم، فيُسلّمه ويمنعُ الحكم، ولو بَيَّنَ الحكم بعده كان منقطعًا؛ لأنَّه ظَهَرَ أَنَّهُ ما ذكر الدليل، وفي الإثبات بأنَّ كونَ اللازم العام والنِّزاع في الخاص". [٢٦]

وأمَّا الحنابلة فقد ذكر ابن قدامة رحمه الله (ت: ٦٢٠هـ) حقيقته بقوله: "تسليمُ ما جَعَلَهُ المُستدِلُّ مُوجبًا لدليله، مع بقاء الخلاف، وإذا تَوَجَّهَ: انْقَطَعَ المستدِلُّ". [٢٧]

وعند علماء علوم القرآن الكريم هو قريب المعنى مما قاله أهل الأصول والبلاغة، ومن أمثلة تعريفاتهم: "هو أنْ تُقِرَّ كلامَ الغَيْرِ لكنْ بمعنى غير الأول". [٢٨]

ومما سبق من تعريفات لهذا الأسلوب: يُمكن للباحث أن يُوجد مفهومًا خاصًا يَتَمَاشَى مع ما ذَكَرَهُ العلماء من تعاريف في هذا الأسلوب، فيقال: **هو طريقةٌ كلاميَّةٌ في الخطاب العربي، تهدف إلى نفي الحكم المذكور دون تعرّضٍ له، مع التسليم لمقتضى الدليل.** أو طريقةٌ في الخطاب العربي تنفي الصِّفة عن الموصوفِ لغيرِه، دون تعرُّض للحكم اعتمادًا على فهم السامع والقارئ.

ففي الجزء الأول من المفهوم؛ تم بيان نسبة هذه المسألة إلى العلوم، وموضع استخدامها في لغة العرب. وفي الجزء الثاني؛ تم توضيح الهدف من هذا الأسلوب والطريقة وهو نفي الحكم بطريقة غير مباشرة تُفهم من الخطاب. وفي الجزء الثالث؛ تم إيضاح طريقة التسليم للدليل والتي من أجلها نفي الحكم، وهي أبلغ من ذكر نفس الحكم مباشرة.

المطلب الثاني: أهميَّته.

تتبيَّن أهمية هذا الأسلوب من خلال أوجه عدَّة، وهذه الأوجه تظهر من خلال علوم ثلاثة وهي البلاغة وأصول الفقه والجدل، كلّ ذلك من باب التناول والدَّرْس فيها؛ وإلاَّ: فأصلُ مادة هذا الأسلوب موجودة في القرآن الكريم، ومن خلال آياته نشأت المسألة:

الوجه الأول: أنَّ حقيقة هذا الأسلوب؛ "ردُّ الخَصْمِ كلامَ خَصْمِهِ من فَحْوَى كلامهِ ولفظهِ، وهو أن يُخاطب المتكلِّم مخاطَبًا بكلامٍ، فيَعْمَدُ المخاطِب إلى كلِّ كلمةٍ مفردةٍ من كلامِ المتكلِّم؛ فيَبْنِي عليها من لفظهِ ما يُوجب عَكْسَ معنى المتكلِّم". (٢٩)

ومثاله: قوله تعالى ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [المنافقون:٨].

قال بهاء الدين السُّبكي رحمه الله (ت:٧٧٣هـ): "فإنَّهم (أي المنافقين) ذكروا صفةً، وهي العِزَّة والذِّلَّة، باعتبار أنَّ ذِكْرَ الأعزِّ والأذلِّ ذِكْرٌ للعِزَّةِ والذِّلَّة؛ لأنَّهما يتضمَّنانهما، وكنّوا بالصَّفة عن شيءٍ؛ لأنَّهم عنوا بالأعزِّ: فريقهم، وبالأذلِّ: فريق المؤمنين، وأثبتوا لذلك الشيءِ حُكْمًا، فإنَّهم أثبتوا لفريقهم أن يخرجوا، ولفريق المؤمنين أن يخرجوا، فأثبتَ الله تعالى تلك الصِّفة، وهي العزَّة للمؤمنين، وينبغي أن يُقال: وأثبت الصِّفة الأخرى، وهي الذِّلَّة للكفَّار، المدلول عليها بتقديم الخبر في قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ ﴾ فإنَّه يدلُّ على أن لا عزَّةَ لغيرِهِ، ومَن لا عزَّةَ له ذليلٌ؛ من غير تعرُّضٍ لثبوتِ ذلك الحُكْم، وهو صفة الإخراج أو انتفائه عنه، أي عن الفريق الموصوف بتلك الصفة، ولا شكَّ أنَّ عدم ذِكْرِ الحُكْمِ أَبْلَغُ؛ لأنَّه إذا ثبتَ للمؤمنين أنَّهم الأعزُّ كان الإخبار بإخراجهم للكفَّار مستغنى عنه باعتراف الكفَّار به، واعترافهم أنَّ مَن هذه صفتُهُ يخرج، وهو معنى بديع". (٣٠) والمقصود من هذا الأسلوب: التنبيه على أنَّه الأولى بقصده خلاف مراد المتكلِّم، كما ذكره جلال الدين القزويني. (٣١)

الوجه الثاني: أنَّ استخدام هذا الأسلوب مفيدٌ في إبطال عِلَلِ الخصوم عمومًا عند مَن يرى ذلك من الأصوليين كأبي يعلى الفرَّاء (ت: ٤٥٨هـ) (٣٢)، والفخر الرَّازي (٣٣). وقيلَ: لا وجه

لعدِّ القول بالموجَب في قوادح العِلل؛ ولكنْ يَقدح في مقاصد المعلِّلين. [٣٤] قال التاج السُّبكي (ت: ٦٥٨هـ): "ولقائلٍ أنْ يقول: هذا التقدير يُخرج لفظ القول بالموجَب عن إجرائه على قضيَّته، بل الحقُّ أنَّ القول بموجب الدليل تسليمٌ له. وهذا ما اقتضاه كلام الجدليِّين، وإليهم المرجع في ذلك، وحينئذٍ لا يتَّجه عَدُّه من مبطلات العلَّة". [٣٥]

وعلى أيِّ حالٍ كانت عليه المسألة من وجود الخلاف بين الأصوليين والجدليِّين؛ فإنَّ التعرُّض لهذا الأسلوب واستخدامه مفيدٌ في الاستدلال والردّ على أدلة المخالفين في المذاهب الفقهية المشتهرة المتبوعة وغيرهم من خلال علم أصول الفقه، وهذا ظاهرٌ بيِّن وضوح الشَّمسِ استخدامًا في كتب القوم، ومن هذا الشأن مقولة الآمديّ رحمه الله (ت: ٦٣١هـ): "وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُسْتَدِلَّ إمَّا أَنْ يَنْصِبَ دَلِيلَهُ عَلَى تَحْقِيقِ مَذْهِبِهِ، وَمَا نَقَلَ عَنْ إمَامِهِ مِنَ الْحُكْمِ أَوْ عَلَى إبْطَالِ مَا يَظُنُّهُ مُدْرِكًا لِمَذْهَبِ خَصْمِهِ".[٣٦]

الوجه الثالث: مقارعة الحجج العقلية ودمغها، والاعتراض على دليل الخصم في علم آداب البحث والمناظرة والجدل والمنطق، "فالجدل أحد أجزاء مباحث المنطق؛ ولكنَّه خُصَّ بالعلوم الدينيَّة"[٣٧]، وسبق قريبًا مقولة التاج السُّبكي في اعتماده على كلام الجدليِّين وأنَّه إليهم المرجع في ذلك. وهذا الأمر الذي هو المقارعة والدَّمغ للحجج لها أكبر الأثر على المناظر، فبتعلُّمها يتحصَّل على مَلَكَةِ النَّقض والإبْرَامِ، والهَدْمِ والإحْكَامِ؛ كما ذكر ذلك صدِّيق القِنَّوجِي (ت: ١٣٠٧هـ). [٣٨]

قال الطاهر ابن عاشور: "وهذا النوع من القوادحِ في عِلْمِ الجَدَلِ شديد الوَقْع على المناظر، فليسَ قولُ الرُّسلِ ﴿إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [إبراهيم:١١] تقريرًا للدليلِ؛ ولكنَّهُ تَمهيدٌ لبيانِ غَلَطِ المستدلِّ في الاستنتاجِ من دليلِهِ. ومحلُّ البيانِ هو الاستدراكُ في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾. والمعنى: أن المماثلةَ في البشريَّةِ لا تَقتضي المماثلةَ في زائدٍ عليها، فالبَشَرُ كُلُّهُم عبادُ اللهِ، واللهُ يَمُنُّ على مَن يَشاءُ مِن عبادِهِ بِنِعَمٍ لم يُعْطِهَا غَيْرَهُم. فَالِاسْتِدْرَاكُ رَفْعٌ لِمَا تَوَهَّمُوهُ مِنْ كَوْنِ الْمُمَاثَلَةِ فِي الْبَشَرِيَّةِ مُقْتَضَى الِاسْتِوَاءِ فِي كُلِّ خَصْلَةٍ".[٣٩]

ويدخل في ذلك ما عَدَّهُ الجويني (ت: ٤٧٨هـ) في "البرهان" من الاعتراضات الصحيحة إذا استند على شرطه؛ أسقط الاستدلال، وقطع المستدلَّ. (٤٠)

الوجهُ الرابع: أنَّ التسليمَ الجدليّ أقوى في المعارضة من المنع، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا ﴾ [الإسراء:٥١]، قال الطاهر ابن عاشور: "وجعل سؤالهم هنا عن المعيد لا عن أصل الإعادة لأن البحث عن المعيد أدخل في الاستحالة من البحث عن أصل الإعادة، فهو بمنزلة الجواب بالتسليم الجدلي بعد الجواب بالمنع فإنهم نفوا إمكان إحياء الموتى، ثم انتقلوا إلى التسليم الجدلي لأن التسليم الجدلي أقوى، في معارضة الدعوى، من المنع". (٤١) ومع ما ذُكِرَ من أهميةٍ؛ قال صَدْرُ الدِّين ابن معصوم المدني (ت:١١١٩هـ): "هذا نوعٌ من البديعِ غريبُ المعنى؛ لطيفُ المبنى؛ راجح الوزن في معيار البلاغة، مفرَّغ الحُسْنِ في قالبِ الصياغة، وهو والأسلوب الحكيم رضيعا لبَان، فَرَسَا رِهَان؛ حتَّى زَعَمَ بعضهم أنَّ أحدهما عين الأخر، وليس كذلك". (٤٢)

المطلب الثالث: مظانّ وجود هذا الأسلوب من العُلوم الصِّناعيَّة.

إنَّ مَنْزِعَ هذه المسألة يَرجعُ إلى ثلاثة علوم من علوم الآلة:

الأول: عِلْمُ البَلاغَةِ: حيث يبحثونه في أبواب المحسِّنات البديعيَّة، فهو من البديع المعنويّ، وهو قريبٌ في معناه من تعريف أهل الأصول والجدل من أنَّه: تَسْلِيْمُ الدَّلِيْلِ، مع بقاءِ النِّزاع.(٤٣) قال الدّسوقي رحمه الله (ت: ٧٩٢هـ): "والمرادُ بالقولِ الاعترافُ، أي: اعتراف المتكلِّم بالصِّفة الموجبة للحُكم في كلام المخاطب، مع كونه نافيًا لمقصوده من إثباتها لغير من أثبتها له المخاطب، أو مع حمل كلامه على خلاف مقصوده".(٤٤)

الثاني: عِلْمُ أُصُوْلِ الفِقْهِ: حيث يبحثونه في أبواب القياس، وفصول قوادح العلَّة كما نصَّ الرَّازيّ في "المحصول"، والآمِدِيّ في "الإحكام". (٤٥)

الثالث: عِلْمُ آدابِ البَحثِ والمنَاظَرَةِ (أو عِلم الجَدَلِ): وهو عِلمٌ مُنْشَقٌ من أصول الفقه ومُتفرِّعٌ عنه، ويَظهر من كلام أهل الجدل أنَّ القول بالموجب معارضة للحكم لا أنَّه من قوادح

الأدلة.[٤٦] والشاهد من ذلك: مدى فائدة إدراك هذا الأسلوب في عِلم الجدل، وحاجة المجادليْن إليه، فهم الأولى به استخدامًا دون التوسُّع فيه من غير فائدة شرعيَّة.

قال الغزالي رحمه الله (ت: ٥٠٥هـ): "هذه هي المفسدات، ووراء هذا اعتراضات مثل المنع وفساد الوضع وعدم التأثير والكسر والفرق والقول بالموجب والتعدية والتركيب، وما يتعلق فيه تصويب نظر المجتهدين قد انطوى تحت ما ذكرناه وما لم يندرج تحت ما ذكرناه **فهو نظر جدلي يتبع شريعة الجدل التي وضعها الجدليون باصطلاحهم، فإن لم يتعلق بها فائدة دينية فينبغي أن تشحَّ على الأوقات أن تضيعها بها**، وتفصيلها وإن تعلق بها فائدة من ضم نشر الكلام ورد كلام المناظرين إلى مجرى الخصام كي لا يذهب كل واحد عرضًا وطولا في كلامه منحرفا عن مقصد نظره، **فهي ليست فائدة من جنس أصول الفقه بل هي من علم الجدل** فينبغي أن تفرد بالنظر ولا تمزج بالأصول التي يقصد بها تذليل طرق الاجتهاد". [٤٧]

المطلب الرابع: طريقة القرآن الكريم في عرض أسلوب القول بالموجب.

إنَّ المتتبِّع الناقد لآيات القرآن الكريم التي تحدَّثت عن أسلوب القول بالموجب يجدُ أنَّها عرضتْ هذا الأسلوب بعدَّة طُرُقٍ تجتمع في ثلاثة:

أولها: إثباتُ المعنى المعاكس لمرادِ الخَصْمِ (المتكلِّم)، وهذا هو المقصود من استخدام هذا الأسلوب في القرآن وغيره، فطريقة القرآن متوجهة في الأساس لهذا المقصد مع إثباته لمعنى عظيمٍ يريده الله تعالى، ومن أمثلته: ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المنافقون:٨]. فالمنافقون ذُكروا بصيغة الجمع مع إنَّ القائل لهذه العبارة واحد وهو عبد الله بن أبي؛ لأنَّه كان رئيسهم ومالك أمرهم وهم منقادون لأمره، والشاهد أنَّهم أثبتوا حكم الإخراج من المدينة بيد الأعزّ وعنو به أنفسهم، فأبطل الله كلامهم وأثبت العكس من مرادهم وهو أنَّ وصف العزَّة يكون للمؤمنين الذين هم مع الله ورسوله، مع إثباته لحكم الإخراج للمنافقين دون ذِكْرِهِ.

ثانيها: عدم ذِكْرِ الحُكْمِ أبْلَغُ من ذِكْرِهِ من خلال هذا الأسلوب في ردِّ كلام الخصمِ وإيصاله إلى نتيجة الحكم الصحيحة؛ كلُّ ذلك اعتمادًا على فهم السامع والقارئ. وتنطبق هذه الطريقة على المثال السابق، قال السبكي: "ولا شكَّ أنَّ عدم ذِكْرِ الحُكْمِ أَبْلَغُ؛ لأنَّه إذا ثبتَ للمؤمنين أنَّهم الأعزُّ كان الإخبار بإخراجهم للكفَّار مستغنى عنه باعتراف الكفَّار به، واعترافهم أنَّ مَن هذه صفتُهُ يخرج، وهو معنى بديع".(٤٨)

ثالثها: الإجابة والردُّ على سؤالِ الخَصْمِ، وإبطالِ حُجَجِهِ وشُبَهِه عبر صياغة أسلوبيَّة فريدة. ومن الأمثلة في ذلك: ﴿ قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِي فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الشعراء:١٨ – ٢٠].

حيث كانت فحوى الإجابة من موسى عليه السَّلام على سؤال فرعون أنِّي لا أخاف منْكَ وسأمضي في دعوتي لك للتوحيد؛ لأنّ فرعون أراد بهذه الأسئلة تكذيب موسى وإِفْحَامَه من أجل عدم اتِّباعه في عبادة الله تعالى، فكانت الإجابة ردًّا تلك الأسئلة وإبطالًا لحُجَجِه. قال ابن عاشور: "ولذلك قابل قول فرعون ﴿وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [الشعراء:١٩] بقوله: ﴿وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾ [الشعراء:٢٠] إبطالًا لأنْ يكونَ يَومئذٍ كافرًا، ولذلك كان هذا أهم بالإبْطَالِ".(٤٩)

المبحث الثالث: (أسلوب القول بالموجب عند الطاهر ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير)

تمهيد: قبل البَدْءِ في عرض الأمثلة التي ذكرها ابن عاشور عليه رحمة الله، يَحْسُنُ التنبيهُ على أمرين اثنين كلٌّ منهما يتعلَّق بالآخر عنده، وهما: **الأول:** مُسَمَّى المسألة وإطلاقاتها عنده، **والثاني:** تعريف المسألة من خلال استقراء المسألة في تفسيره.

أمَّا الأمر الأول: ففي إطلاقات الإمام ابن عاشور لمسمى القول بالموجب. ومن خلال الاستقراء السريع لتفسيره وُجدَ أنَّه يتناول المسألة من خلال المسمَّيات التالية:

أولًا: تَسْمِيَةُ المسْألةِ. وقد أوردَ لها الطاهر ابن عاشور إطلاقين اثنين:

الإطلاق الأول: القَوْلُ بِالمُوْجَبِ، وقد ذكر ذلك في تفسيره (عشر مرَّاتٍ)، وهي مواضع هذا المبحث إن شاء الله تعالى. (٥٠)

الإطلاق الثاني: التَّسْلِيْمُ الجَدَلِيُّ، وقد ذكر ذلك في تفسيره (تسع مرَّات) (٥١)، منها (سبع مرات) منفردة عن الإطلاق الأول وهو القول بالموجب. وكلا الإطلاقين بمعنى واحدٍ عند الطاهر ابن عاشور كما سيأتي، وهذا الإطلاق مواضعه ليست مشمولةً في هذا البحثِ خشيةَ الإطالة.

ثانيًا: نِسْبَةُ هذه المسألة إلى العلوم. وقد نَسَبَ الطاهر ابن عاشور هذه المسألة إلى عِلْمِ الجَدَلِ وآدابِ البَحْثِ والمناظرةِ (ست مرَّاتٍ) في تفسيره، وذلك لأنَّها أليقُ التِصَاقًا بعِلْمِ الجدلِ من غيره كما يدلُّ عليه صنيْعُه فيه، وسبقَ تقرير كلام الإمام الغزالي في هذه المسألة، وأنَّها لا فائدة من ذكرها في علم أصول الفقه بل هي من صناعة الجدليين. ويُضاف إلى ذلك: أنَّ عِلم الجدل وآداب المناظرة منشقَّةٌ ونابعةٌ من علم أصول الفقه، فهي من حيث المرجع والأصل تعود إليه، ومن حيث الاستقلال أليقُ بعلم الجدل، والله أعلم، مع العلم بأنَّ كثيرًا من أهل الأصول ذكروا المسألة ضمن أبواب علم الأصول.

ثالثًا: وَصْفُ المسْألةِ. حيثُ وصفَ الطاهر ابن عاشور دراسة هذه المسألة في تفسيره بعِدَّة أوصافٍ (٥٢):

الوصف الأول: الأسلوب؛ أي أنَّ مسألة القول بالموجب أُسلوبٌ من أساليب الجدل والمناظرة للخصوم، وإبطال عللهم والاعتراض عليها. (٥٣)

الوصف الثاني: الطريقة والطريق، وهي بمعنى مع التي قبلها، فالأسلوب في اللغة هو الطريقة كما سبق تحريره في تعريف الأسلوب في المبحث الثاني. (٥٤)

الوصف الثالث: النوع، وقد ذكره مرَّة واحدةً في تفسيره فيما يتعلَّقُ بهذه المسألة.

والملاحظُ في هذه الأَوصاف أَنَّها مَعَانٍ مُتداخلة يُشبه بعضها بعضًا من حيث الأصل اللغوي، فالنوع والأسلوب هو طريقة وفنٌّ من الفنون في مجال معيّن.

وأمَّا الأمر الثاني: وهو تعريف الطاهر ابن عاشور لأسلوب القول بالموجب، فقد ذكره في ثلاثة مواضع من تفسيره؛ خلاصة الأمر فيه أنَّه قيَّده بقيدين: تسليمُ الدليلِ، مع بقاءِ النِّزَاع(٥٥). فصورة المسألة هنا: أن يكون التسليمُ لموجب العِلَّة، وبقاء النِّزاع والخلاف يكون بمنعِ الحُكْمِ دون تَبْيِنِهِ أو التَّصريح به بَعْدَهُ. (٥٦) وهذا التعريف هو ذات التعريف الذي ذهب إليه علماء الأصول وعلماء الجدل المنطقي، كالعضد الإيجي(٥٧)، والأصفهاني(٥٨)، وغيرهم.

وقد جاء عرض هذا الأسلوب الجدليّ في اثني عَشَرَ مَواضعًا:

الموضع الأول: في سورة الأنعام، قال تعالى ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴾ [الأنعام:٢]. قال ابن عاشور: "وذكرَ مادةَ ما مِنْهُ الخلق بقوله: ﴿ مِّن طِينٍ ﴾ لإظهار فسادِ استدلالهم على إنْكَار الخَلْق الثاني؛ لأنهم استبعدوا أن يُعاد خلق الإنسان بعد أن صار ترابًا. وتكرَّرت حكاية ذلك عنهم في القرآن، فقد اعترفوا بأنَّهم يصيرون ترابًا بعد الموت، وهم يعترفون بأنَّهم خُلقوا من تراب؛ لأنَّ ذلك مقرَّر بين الناس في سائر العصور. فاستدلُّوا على إنكار البَعْثِ بما هو جديرٌ بأن يكون استدلالا على إمكان البعث؛ لأنَّ مصيرهم إلى ترابٍ يَقْرُبُ إعَادةَ خَلْقِهِم، إذ صاروا إلى مادة الخَلْقِ الأول، فلذلك قال الله هنا ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ﴾ وقال في آيات الاعتبار بعجيب تكوينه ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ ﴾ [الإنسان:٢]، وأمثال ذلك. وهذا القَدْحُ في استدلالهم يُسمَّى في اصْطِلاحِ عِلْم الجدلِ: القول بالموجب، والمنبّه عليه من خطأ استدلالهم يُسمَّى فساد الوَضْعِ". (٥٩)

ولكي يتم تصوّر المسألة يجب الحديث عن علاقة هذه الآية بالتي قبلها ابتداءً، ثم الحديث عنها كأسلوبٍ جدلي.

فالعلاقة بين الآيتين فيها تقريرٌ لمعنى خلقِ السماوات والأرض وخَلْقِ الإنسان، ومن المعلوم أنَّ خلق السماوات والأرض أكبر من خلق الإنسان وأعظم، والعجيب أنَّ الكفَّار يُقرُّون بخلقِ الله للسماوات والأرض على كِبَرِهِمَا كما قال تعالى ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ

ٱللَّهُ ﴾ [لقمان:٢٥]، وكذلك يُقرّون بنشأة الإنسان وأنَّ الله تعالى خالقهم كما قال تعالى ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [الزخرف:٨٧]؛ ولكنَّهم لا يُقرُّون بالإعادة ويشكُّون بالبعث بعد الموت ولذلك وبَّخهم الله ﴿ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾، ﴿ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴾. ونبَّه سبحانه وتعالى على قضية إنشاءِ خَلْقِ الإنْسانِ، وحياته إلى مماته، ومن ثمَّ إعادته في قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ﴾، فعبَّر عن الإنشاء بـ(خَلَقَكُمْ)، وعنى بالأَجَلِ الأوَّلِ: ما بين حياته إلى مماته، وبالثاني: إعادته التي تكون من مماته إلى مبعثه يوم القيامة. (٦٠)

وتمثَّل هذا الأسلوب الجدليّ في إرجاع خِلقة الإنسان من طين، والطين أصله من تراب، فآل أمر الخلق إنشاءً وإعادة للتراب، ولذلك أثبت الله حكم إعادة خلق الإنسان دون ذِكْرِه، وإنَّما ذكر الدليل والنتيجة الموصلة لذلك والإلزام به، وهي كون النشأة التي يُقرُّ بها الكفَّار كانت من تراب، فكذلك يلزمكم الإيمان بقدرة الله على الإعادة والبعث بعد الموت من واقع إقراركم بإنشاء الخلق من الله؛ لأنَّ الإنسان سيصبح ترابًا، والإعادة أسهل من الإنشاء عُرْفًا وعقلًا. قال ابن جرير الطبري رحمه الله (ت: ٣١٠هـ): "وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال: معناه: ثم قضى أجل هذه الحياة الدنيا، ﴿ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ﴾ [الأنعام:٢] وهو أجل البعث عنده. وإنما قلنا ذلك أولى بالصَّوابِ؛ **لأنَّه تعالى نبَّه خَلْقَهُ على مَوْضِعِ حُجَّتِه عليهم من أَنْفُسِهِم**، فقال لهم: أيّها الناس، إنَّ الذي يَعْدِلُ به كفاركم الآلهة والأَنداد هو الذي **خلقكم فابتدأكم وأنشأكم من طين**، فجعلكم صورًا أَجسامًا أحياءً بعد إذْ كنتم طينًا جمادًا، **ثم قضى آجالَ حياتكم لفنائكم ومماتكم**، ليُعيدكم ترابًا وطينًا كالذي كنتم قبل أن يُنشئكم ويخلقكم. ﴿ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ﴾ [الأنعام:٢] **لإعادتكم أحياءً وأجسامًا كالذي كنتم قبل مماتكم**". (٦١)

الموضع الثاني: في سورة التوبة، قال الله تعالى ﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ

ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة:٦١]. قال ابن عاشور: "وَمَعْنَى أُذُنُ خَيْرٍ أَنَّهُ يَسْمَعُ مَا يَبْلُغُهُ عَنْكُمْ وَلَا يُؤَاخِذُكُمْ وَيَسْمَعُ مَعَاذِيرَكُمْ وَيَقْبَلُهَا مِنْكُمْ، فَقَبُولُهُ مَا يَسْمَعُهُ يَنْفَعُكُمْ وَلَا يَضُرُّكُمْ فَهَذَا أذن فِي الْخَبَر، أَيْ فِي سَمَاعِهِ وَالْمُعَامَلَةِ بِهِ وَلَيْسَ أُذُنًا فِي الشَّرِّ. وَهَذَا الْكَلَامُ إِبْطَالٌ لِأَنْ يَكُونَ أُذُنٌ بِالْمَعْنَى الَّذِي أَرَادُوهُ مِنَ الذَّمِّ فَإِنَّ الْوَصْفَ بِالْأُذُنِ لَا يَخْتَصُّ بِمَنْ يَقْبَلُ الْكَلَامَ الْمُفْضِي إِلَى شَرٍّ بَلْ هُوَ أَعَمُّ، فَلِذَلِكَ صَحَّ تَخْصِيصُهُ هُنَا بِمَا فِيهِ خَيْرٌ. وَهَذَا إِعْمَالٌ فِي غَيْرِ الْمُرَادِ مِنْهُ. وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ بِعَلَاقَةِ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ فِي أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ، فَلَا يُشْكِلُ عَلَيْكَ بِأَنَّ وَصْفَ أُذُنٌ إِذَا كَانَ مَقْصُودًا بِهِ الذَّمُّ كَيْفَ يُضَافُ إِلَى الْخَيْرِ، لِأَنَّ مَحَلَّ الذَّمِّ فِي هَذَا الْوَصْفِ هُوَ قَبُولُ كُلِّ مَا يَسْمَعُ، مِمَّا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ شَرٌّ أَوْ خَيْرٌ، بِدُونِ تَمْيِيزٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُوقِعُ صَاحِبَهُ فِي اضْطِرَابِ أَعْمَالِهِ وَمُعَامَلَاتِهِ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ صَاحِبُهُ لَا يَقْبَلُ إِلَّا الْخَيْرَ، وَيَرْفُضُ مَا هُوَ شَرٌّ مِنَ الْقَوْلِ، فَقَدْ صَارَ الْوَصْفُ نَافِعًا، لِأَنَّ صَاحِبَهُ الْتَزَمَ أَنْ لَا يَقْبَلَ إِلَّا الْخَيْرَ، وَأَنْ يَحْمِلَ النَّاسَ عَلَيْهِ. هَذَا تَحْقِيقُ مَعْنَى الْمُقَابَلَةِ، وَتَصْحِيحُ إِضَافَةِ هَذَا الْوَصْفِ إِلَى الْخَيْرِ، فَأَمَّا حَمْلُهُ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى فَيُصَيِّرُهُ إِلَى أَنَّهُ مِنْ طَرِيقَةِ الْقَوْلِ بِالْمُوجِبِ عَلَى وَجْهِ التَّنَازُلِ وَإِرْخَاءِ الْعِنَانِ، أَيْ هُوَ أُذُنٌ كَمَا قُلْتُمْ وَقَدِ انْتَفَعْتُمْ بِوَصْفِهِ ذَلِكَ إِذْ قَبِلَ مِنْكُمْ مَعَاذِيرَكُمْ وَتَبَرُّؤَكُمْ مِمَّا يَبْلُغُهُ عَنْكُمْ".(٦٢)

وسياق الآية يُخبِرُ عن إيذاء النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم بالقول، ووصْفُه بقبول كلّ ما يسمع ويُقال له من دون تمييز أخيرٌ هو أم شرٌّ، فردَّ الله عليهم بالإقرار لهم بأنَّه (أُذُن) لكن ليس كما قالوا؛ بل هو أُذُنُ خيرٍ لكم ورحمة للمؤمنين فأبطل حجَّتهم، ثم عقَّب هذا البيان الوعيد الشديد لمن يُؤذون النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم. قال ابن معصوم المدني: "قال الحافظ السيوطي: ولم أرى مَن أَوْرَدَ لهذا الضَّرْبِ مثالا من القرآن، وقد ظفرتُ بآيةٍ منه، وهي قوله تعالى: ﴿ وَمِنۡهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌۚ قُلۡ أُذُنُ خَيۡرٖ لَّكُمۡ ﴾ انتهى. وسبقه إلى ذلك الطِّيْبِي في التبيان، فقال بعد تلاوة الآية: كأنَّه قِيل: نَعَمْ، هو أُذُنٌ ولكنْ نِعْمَ الأُذُن، أي: هو أُذُن ما قلتم، إلا أنَّه أُذُن خيرٍ لا أُذُن سُوءٍ؛ فسلَّم لهم قولهم فيهم؛ إلا أنَّه فسَّره

بما هو مدحٌ له، وإن كان قصدوا به المذمَّة، ولا شيء أبلغ في الردِّ من هذا الأسلوب؛ لأنَّ فيه إطماعًا في الموافقة، وكرًّا إلى إجابتهم في الإبطال، وهو كالقول في بالموجب في الأصول. انتهى.

والأُذُنُ: الرجلُ الذي يُصدِّقُ كلَّ ما سَمِعَ، ويَقبل قولَ كلِّ أَحَدٍ، سُمِّيَ بالجارحةِ التي هي آلة السماعِ، كأنَّ جُملتَهُ أُذُنٌ سَامِعَة". (٦٣)

الموضع الثالث: في سورة التوبة، قال تعالى ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ [التوبة:٩٥]. قال ابن عاشور: "وأدخل حرف (عن) على ضمير المنافقين بتقدير مضاف يدلّ عليه السّياق لظهور أنَّهم يُريدون الإعراض عن لَوْمِهِم. ففي حذف المضاف تهيئةٌ لتفريع التقريع الواقع بعده بقوله: ﴿فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ﴾، أي: فإذا كانوا يَرُوْمُوْنَ الإعراض عنهم؛ فأَعْرِضُوا عنهم تمامًا. وهذا ضَرْبٌ من التقريعِ فيه إِطْمَاعٌ للمغضوبِ عليهِ الطالب، بأنَّهُ أُجِيْبَت طِلْبَتُه حتى إذا تأمَّلَ وَجَدَ ما طَمِعَ فيه قد انقَلَبَ عكس المطلوبِ فصارَ يَأْسًا؛ لأنَّهم أَرادوا الإعراض عن المعاتبةِ بالإمساكِ عنها، واستدامةِ مُعاملتهم معاملةَ المسلمين، فإذا بهم يُواجَهُوْنَ بالإعراض عن مكالمتهم ومخالطتهم، وذلك أشدُّ مما حلفوا للتفادي عنه. فهو من تأكيد الشيء بما يشبه ضده أو من القول بالموجب. وجملةُ: ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ﴾ تعليلٌ للأمْرِ بالإعْرَاضِ. ووقوع (إنَّ) في أولها مُؤذنٌ بمعنى التعليل".(٦٤) إنَّ سياق الآية الكريمة مع التي قبلها يَتحدَّثُ عن المنافقين الذين تخلَّفوا عن غزوة تبوك مع النَّبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم بالأعذار الواهية، ولذلك أخبر الله تعالى نبيَّهُ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم والمؤمنين بأمرهم وفضحَ نواياهم بأنَّهم سيعتذرون لكم ويحلفون من أجل الصَّفْحِ عنهم وعدمِ تَأْنِيْبِهم، فأمر الله المؤمنين أن يُعرضوا عنهم إعراض تَرْكٍ بالكليَّة، وعلَّل ذلك بأنَّهم رجس ونجس، "يعنى أنّ المعاتبة لا تنفع فيهم ولا تُصْلِحُهُم".(٦٥) فظهر جليًّا التَنَازُلُ والتَّسليم الجدليّ بالإعراض عنهم من خلال لفظة (الإعراض) التي أرادها المنافقون وهي الصَّفح وعدم اللَّوْم والعِتَاب لهم بعدم الخروج للقتال، وهذا فيه زيادة إطماعٍ لهم

بإجابة طَلَبِهِم؛ ولكن جاء الإعراض تركًا بالكليَّة بخلاف ما أَرَادُوْه. فـ"طلبوا إعراضَ الصَّفْحِ فَأُعْطُوا إعراضَ المَقْتِ". (٦٦)

الموضع الرابع: في سورة هود، قال الله تعالى ﴿ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّي مَلَكٞ وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزۡدَرِيٓ أَعۡيُنُكُمۡ لَن يُؤۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيۡرًاۖ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا فِيٓ أَنفُسِهِمۡۖ ﴾ [هود: ٣١].

قال ابن عاشور: "هذا تفصيلٌ لما رَدَّ به (أي نوح عليه السَّلام) مقالة قومه إجمالا، فهم استدلُّوا على نفي نُبُوَّتِه بأنَّهم لم يَروا له فَضْلا عليهم، فجاء هو في جوابهم بالقول بالموجب أنَّه لم يَدَّعِ فَضْلا غير الوَحيِ إليه كما حكى الله عن أنبيائه عليهم السَّلام في قوله: ﴿قَالَتۡ لَهُمۡ رُسُلُهُمۡ إِن نَّحۡنُ إِلَّا بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦ ﴾ [إبراهيم: ١١]، ولذلك نَفَى أن يكون قد ادَّعى غير ذلك. واقتصرَ على بعض ما يتوهَّمُونَه من لوازم النُّبُوءَة وهو أن يكون أَغْنَى منهم، أو أن يَعلم الأمور الغائبة. والقول بمعنى الدَّعوى، وإنَّما نَفَى ذلك بصيغة المضارع للدلالة على أنَّه مُنْتَفٍ عنه ذلك في الحال، فأمَّا انتفاؤه في الماضي فمَعْلُومٌ لديهم حيث لم يَقُلْهُ، أَي لا تَظُنُّوا أَنِّي مُضْمِرٌ ادِّعاء ذلك وإن لم أَقُلْهُ". (٦٧) والملاحظ من خلال سياق الآياتِ أنَّ مقولة النَّبيِّ نوح عليه السَّلام كانت إجابةً على شُبَهٍ وأسئلةٍ أوردها قومه للطعن في نبوَّته، كما قال الماتريدي (ت:٣٣٣هـ).(٦٨)

وقال الواحدي (ت: ٤٦٨هـ): "وإنما وجب أن يكون هذا جوابًا من نوحٍ عليه السَّلام لهم لمَّا قالوا: ﴿ وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ ﴾ [هود:٢٧] الآية، فادَّعوا أن هؤلاء المؤمنين اتَّبعوهُ في ظاهرِ ما يرى منهم، وهم في الحقيقة غير مُتَّبِعين له، فقال مجيبًا لهم: ﴿ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ ﴾". (٦٩) ويتلخَّص هذا الأسلوب في هذا المثال بتسليم مقتضى الدليل الذي استدلُّوا به دون الإفصاح به وهي البشريَّة، وحقيقة الأمر رفض نبوَّة نوح من قِبَل قومه لعدم وجود شيءٍ يُميِّزه عنهم فهو مثلهم إن لم يكن أقل منهم في وجهة نظرهم من حيث المال؛ فجاء الردُّ عليهم بأنَّ

لم يدّع فضلا عليكم سوى الوحي وذلك فضل الله عليه، وبيَّن خطأ استدلالهم بكون الغِنى وعلم الغيب من لوازم النُّبوَّة.

الموضع الخامس: في سورة إبراهيم، قال الله تعالى ﴿ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [إبراهيم:١١]. قال ابن عاشور: "قول الرسل ﴿ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ جوابٌ بطريقِ القول بالموجب في عِلْمِ آدابِ البَحْثِ، وهو تَسْليمُ الدليلِ مع بقاءِ النِّزاعِ بِبَيانِ محلِّ الاستدلالِ غير تامِ الإنْتَاج، وفيه إطماعٌ في الموافقة، ثم كَرَّ على استدلالهم المقصود بالإبطال بِتَبْيِيْنِ خَطئِهِم. ونظيره قوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة المنافقون:٨]. وهذا النوعُ من القوادحِ في عِلْمِ الجَدَلِ شديدُ الوَقْعِ على المُنَاظِرِ، فليس قول الرسلِ ﴿ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ تقريرًا للدليل ولكنَّه تمهيدٌ لبيانِ غَلَطِ المستدلِّ في الاسْتِنْتَاج من دليله. ومحل البيان هو الاسْتِدْرَاك في قوله: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ﴾ [سورة إبراهيم:١١]. والمعنى: أنَّ المماثلة في البشريَّةِ لا تَقتضي المماثلة في زائدٍ عليها، فالبَشَرُ كلُّهم عباد الله، والله يَمُنُّ على مَن يشاء من عباده بِنِعَمٍ لم يُعْطِهَا غيرهم. فالاستدراك رَفْعٌ لما تَوَهَّمُوه من كون المماثلة في البشريَّة مُقتضى الاستواء في كلِّ خِصْلَةٍ". (٧٠) والكلام في هذا الموضع كالكلام في الموضع الذي سبقه؛ لأنَّ مدلولهما واحد، ولكن لمزيد البيان يُقال: إنَّ مناسبة الآيات واضح في كون مقول الرسل لقومهم كان إجابةً لشبههم، وسياق الآيات يبيّن ذلك، فاحتجاج القوم بأنَّ رسلهم بَشَرٌ مثلهم ولا يُميزهم عنهم شيء؛ ولذلك طلبوا إتيانهم بسلطانٍ مبين، فكان إجابة الرسل عليهم بإثبات البشريَّة والمنّ عليهم بالوحي والرسالة. والأسلوب الجدلي في هذا المثال يظهر من خلال التسليم والإقرار المبدئي بشبهتهم وهي البشريَّة، وزاد عليها مَحْضُ

الفَضْلِ من الله على مَن يشاء من عباده بالرسالة والنُّبوة، ودلَّ عليه بالاستدراك قاصدًا نفي المماثلة المتوهَّمة لديهم في البشريَّة وفي كلِّ خِصْلَة.

الموضع السادس: في سورة الحِجْر، قال تعالى ﴿ وَقَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلذِّكۡرُ إِنَّكَ لَمَجۡنُونٌ ۝٦ لَّوۡ مَا تَأۡتِينَا بِٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٧ مَا نُنَزِّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَمَا كَانُوٓاْ إِذٗا مُّنظَرِينَ ۝٨ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر:٦- ٩]. قال ابن عاشور: "استئنافٌ ابتدائِي لإبطالِ جُزْءٍ من كلامهم المستهزئين به، إذْ قالوا: ﴿ وَقَالُواْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيۡهِ ٱلذِّكۡرُ ﴾ [سورة الحجر:٦]، بعد أنْ عَجَّلَ كَشْفَ شُبهتهم في قولهم: ﴿ لَّوۡ مَا تَأۡتِينَا بِٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [سورة الحجر:٧]. جاء نَشْرُ الجوابينِ على عكس لَفِّ المقالينِ اهتمامًا بالابتداء بِرَدِّ المقال الثاني بما فيه من الشُّبهة بالتَعْجِيزِ والإفْحَامِ، ثُمَّ ثُنِّيَ العَنَانُ إلى رَدِّ تَعْريضهم بالاستهزاء وسُؤالِ رُؤيةِ الملائكة. وكان هذا الجواب من نوعِ القول بالموجب بتقرير إنزالِ الذِّكْرِ على الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم مجاراة لظاهر كلامهم. والمقصود: الرَّدّ عليهم في استهزائهم، فأكَّدَ الخَبَر بـ(إنَّا) وضمير الفَصْل مع مُوافقتِهِ لما في الواقع". (٧١) ففي الآيات الكريمة استهزاء واضح من قِبَل المشركين بالنبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم بدلالة وصف الجنون والزعم بأنَّه يوحى إليه، ثم ذكروا شبهتهم التي عقدوا عليها صِدْقَ النبيّ في ادِّعاء نبوَّتِهِ: وهي رؤية الملائكة؛ فردَّ الله عليهم الشبهة بأنَّ الملائكة لا تنزلُ إلا بالعذاب، ثم ردَّ على استهزائهم بالقول الموجب وهو تقرير إنزال القرآن ولكن للردِّ عليهم وأنَّ الله هو مُنَزِّلُه على نَبِيِّهِ. فكان أسلوب القول بالموجب بين الآية الأولى والرابعة، والردُّ على شبهة المشركين في الآية الثانية والثالثة؛ على طريقة اللَّفِّ والنَّشْر عند البلاغيين، وهو: أنْ تَلُفَّ بين شيئين في الذكر ثم تتبعهما كلامًا مشتملا على متعلق بواحد وبآخر من غير تعيين، ثقةً بأن السامع يَرُدُّ كُلًا منهما على ما هو له. (٧٢)

الموضع السابع: في سورة الأنبياء، قال تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴾ [الأنبياء:٣٤]. قال ابن عاشور: "فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ ﴾ طَرِيقَةُ الْقَوْلِ بِالْمُوجَبِ، أَيْ أَنَّكَ تَمُوتُ كَمَا قَالُوا وَلَكِنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ ذَلِكَ وَهُمْ بِحَالِ مَنْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مُخَلَّدُونَ فَأَيْقَنُوا بِأَنَّهُمْ يَتَرَبَّصُونَ بِكَ رَيْبَ الْمَنُونِ مِنْ فَرْطِ غُرُورِهِمْ، فَالتَّقْرِيعُ كَانَ عَلَى مَا فِي الْجُمْلَةِ الْأُولَى مِنَ الْقَوْلِ بِالْمُوجَبِ، أَيْ مَا هُمْ بِخَالِدِينَ حَتَّى يُوقِنُوا أَنَّهُمْ يَرَوْنَ مَوْتَكَ. وَفِي الْإِنْكَارِ الَّذِي هُوَ فِي مَعْنَى النَّفْيِ إِنْذَارٌ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ لَا يَرَى مَوْتَهُ مِنْهُم أحد".[٧٣] قال الطبري: "يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: وما خلدنا أحدًا من بني آدم يا محمد قبلك في الدنيا فنخلدك فيها، ولا بد لك من أن تموت كما مات من قبلك رسلنا (أفإن مِتَّ فَهُمُ الخَالِدُونَ) يقول: فهؤلاء المشركون بربهم هم الخالدون في الدنيا بعدك، لا ما ذلك كذلك، بل هم ميتون بكلّ حال عشت أو متّ".[٧٤] وقال بعض أهل التفسير أنَّ الآية كانت ردًّا على المشركين الذين تمنَّوا موته عليه الصَّلاة والسَّلام لكي يشمتوا بذلك. [٧٥] فجاء الأسلوب القرآني المتمثِّل بطريقة القول بالموجب لِيَرُدَّ عليهم بالإقرار أولا لقضية موتك كما قالوا، ومن ثم موتهم، فلن يخلَّد أحد، فأثبت الموت للجميع، فكان التسليم لمقتضى الدليل الذي أتوا به، والاختلاف في الحكم وهو كونهم خالدون في الدنيا.

الموضع الثامن: في سورة الشعراء، قال تعالى ﴿ قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الشعراء:٢٠]. قال ابن عاشور: "ومعنى الجزاء في قوله: ﴿ فَعَلْتُهَآ إِذًا ﴾ أنَّ قولَ فرعون ﴿وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ ﴾ [الشعراء:١٩] قَصَدَ به إفحام موسى وتهديده، فجعل موسى الاعتراف بالفَعْلَةِ جزاءً لذلك التهديد على طريقة القول بالموجب، أي: لا أَتَهَيَّبُ مَا أَرْدْتَ". [٧٦] وسياق الآيات هنا يتحدَّث عن مقابلة موسى عليه السَّلام مع فرعون حينما أُمر موسى وهارون عليهما السَّلام بدعوة فرعون إلى عبادة الله جلَّ جلاله، فكان ما كان من فرعون أنَّه ذكَّرهُ بأمرين من باب التهديد والإفحام له، الأول: تربيته له، ومُكْثُهُ معهم سنين، والثاني: قتْله

للقبطي التي عبَّر عنها بالفَعْلَة من باب التهويل لها ومحاجته. فما كان من موسى عليه السَّلام إلا أن أقرَّ بظاهر كلام فرعون على طريقة القول بالموجب، ومن ثم أبطل الحكم الذي أراد أن يَصِلَ إليه وهو خوف موسى منه بسبب فَعْلَتِه، ومضى شجاعًا في سبيل دعوة الله تعالى. قال ابن عاشور: "وعلى كلا الوجهينِ فجوابُ موسى فيه اعترافٌ بظاهرِ التقرير، وإبْطَالٌ لما يَسْتَتْبِعُهُ من جَعْلِهِ حُجَّةً لتكذيْبِهِ برسالتِهِ عن الله، ولذلك قابل قول فرعون ﴿ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [الشعراء:١٩] بقوله: ﴿وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾ إبطالا لأن يكون يومئذ كافرًا، ولذلك كان هذا أهم بالإبطال". (٧٧)

الموضع التاسع: في سورة العنكبوت، قال تعالى ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ﴾ [العنكبوت:٨]. قال ابن عاشور: "والمقصودُ من الآيةِ هو قوله ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى ﴾ إلى آخره، وإنَّما افْتُتِحَتْ بـ ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ ﴾ لأنَّه كالمقدِّمةِ للمقصودِ لِيُعْلَمَ أنَّ الوِصَايةَ بالإحسانِ إلى الوالدَيْنِ لا تَقتضي طاعتهما في السُّوءِ ونحوه، لقول النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم: **«لا طَاعَةَ لِمَخْلُوْقٍ في مَعْصِيَةِ الخَالِقِ»**(٧٨). ولِقَصْدِ تَقْرِيْرِ حُكْمِ الإحسان للوالدين في كلِّ حالٍ إلا في حالِ الإشْرَاكِ حتى لا يَلْتَبِسَ على المسلمين وجهُ الجَمْعِ بين الأمر بالإحسان للوالدين وبيْن الأمْرِ بعصيانهما إذا أَمَرَا بالشِّركِ لإبطالِ قول أبي جَهْلٍ: أَلَيْسَ مِن دِيْنِ محمدٍ البِرُّ بالوالدينِ، ونحوه. وهذا من أساليب الجدل وهو الذي يُسمَّى القول بالموجب وهو تسليمُ الدليلِ مع بقاءِ النِّزاعِ". (٧٩) ووجه هذا الأسلوب: هو تسليم الدليل ومقتضاه الذي قاله أبو جهلٍ وهو عموم الإحسان للوالدين وطاعتهما، ولكنَّه استثنى منه حالة واحدة وهي طاعتهما في الشرك بالله تعالى؛ لأنَّ ذلك ليس من شأنهما ومع ذلك أُمرَ بحسن المصاحبة لهما، فلا يَنْبَغِي الخَلْطُ بين الأمرين.

الموضع العاشر: في سورة المنافقون، قال تعالى ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [المنافقون:٨].

قال ابن عاشور: "وقَدْ أبطلَ الله كلامهم بقوله: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ ﴾ وهو جوابٌ بالطريقة التي تُسمَّى القول بالموجب في علم الجدل، وهي مما يُسَمَّى بالتَّسْلِيم الجدليّ في علم آداب البحث. والمعنى: إنْ كان الأعزُّ يُخرج الأذلَّ فإنَّ المؤمنين هم الفريق الأعزُّ. وعِزَّتهم بكون الرسول صلَّى الله عليه وسلَّم فيهم وبتأييد الله رسوله صلَّى الله عليه وسلَّم وأولياءه لأنَّ عِزَّة الله هي العزَّة الحقُّ المطلقةُ، وعِزَّةُ غيرِهِ نَاقصةٌ، فلا جرمَ أنَّ أولياءَ الله هم الذين لا يُقْهَرُونَ إذا أراد الله نَصْرَهُم ووعدهم به. فإنْ كانَ إخراجٌ من المدينةِ فإنَّما يَخرج منها أَنتمْ يا أهلَ النِفَاقِ". (٨٠) فكان هذا جوابًا عن مقولة المنافقين بإخراج المؤمنين من المدينة، وذلك بتسليم المعنى الذي ذكروه والإقرار به من قِبَلِ الله تعالى، ثم بقاء الخلاف والنِّزاع في الحُكمِ وهو أنَّ الإخراجَ يكون من الله ورسوله والمؤمنين لكم أَيُّها المنافقون؛ فاستخدم القرآن الكريم هذا الأسلوب الجدلي لإثباتِ صدورِ الإخراج من الأعزِّ للأذلِّ، دون أن يذكر لفظ الإخراج، لكنَّهُ ذَكَرَ لفظةً من كلام المستدلّ وهي (العِزَّة) وأثبتها لله تعالى ومن يواليه؛ لكي يُثبتَ معنى الإخراج لهم لأنَّهم الأعزُّ والأكرم، فيفهم ذلك القارئ والسامع. قال ابن معصوم: "فإنَّهم كَنّوا بالأَعَزِّ عن فريقهم، وبالأَذَلِّ عن فريق المؤمنين، وأَثْبَتُوا للأَعَزِّ الإِخْرَاجِ، فَأَثْبَتَ الله سبحانه في الرَّدِّ عليهم صِفَةَ العِزَّة لله ولرسوله وللمؤمنين؛ من غير تَعَرُّض لِثُبُوتُ الإخراج للموصوفينَ بصفةِ العِزَّة؛ ولا لِنَفْيِهِ عنهم". (٨١)

الموضع الحادي عشر: في سورة الجن، قال تعالى ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن:١٨]. قال ابن عاشور: "وفُرِّعَ على اخْتِصَاصِ كون المساجد لله: النَّهيُ عن أنْ يدعوا مع الله أَحَدًا، وهذا إِلْزَامٌ لهم بالتوحيد بطريق القول بالموجب؛ لأنَّهم كانوا يزعمون أنَّهم أهلُ بيتِ اللهِ، فعِبادتُهُم غيرَ اللهِ مُنافيةٌ لزعمهم ذلك". (٨٢) واستخدام أسلوب القول بالموجب هنا يظهر من خلال التسليم والإقرار بما يُقرُّ به المشركون وغيرهم من أهل الملل بأنَّ المساجد (التي هي المسجد الحرام، أو بيوت الله عمومًا) لله تعالى، مع بقاء الخلاف في الحكم وهو أنَّ هذه

الأماكن يُوحَّدُ الله فيها، ولا يُشركْ به، لا كما كانت تفعل قريش من الإشراك معه غيره في دور العبادة بوضع الأصنام. (٨٣)

الموضع الثاني عشر: في سورة البيّنة، قال تعالى ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾ [البينة:٥]. قال ابن عاشور: "هذا إبطالٌ ثالثٌ لِتَنَصُّلِهِم من مُتابعةِ الإسلامِ بعِلَّةِ أنَّهم لا يتركون ما هم عليه حتى تَأْتِيَهُم البَيِّنَة، وزَعْمِهِم أنَّ البَيِّنَةَ لم تَأْتِهِم، وهو إبْطَالٌ بطريقِ القول بالموجب في الجدل، أي: إذا سلَّمنا أنَّكم مُوْصون بالتَّمسُّك بما أنتم عليه لا تَنْفَكُّونَ عنه حتى تأتيكم البَيِّنَة، فليس في الإسلامِ ما يُنَافي ما جاء به كتابكم؛ لأنَّ كتابكم يأمرُ بما أَمَرَ به القرآن، وهو عبادة الله وحده دون إشراك، وذلك هو الحنيفية وهي دين إبراهيم الذي أَخَذَ عليهم العهد به، فذلك دين الإسلام، وذلك ما أُمرتم به في دينكم". (٨٤) فالآية الكريمة أقرَّتْ بما يفعل اليهود والنصارى والمشركون على حدٍّ سواء، وهو أَنَّهم لا يتركون دينهم وكفرهم وغيَّهم حتى تأتيهم البيّنة (٨٥) وهي بعث النبيّ الموعود محمد صلَّى الله عليه وآله وسلَّم (٨٦)، فأجابهم بأنَّ مجمل ما في الكتابين القرآن والتوراة يدعو إلى عبادة الله تعالى، وذلك دين الموحِّد إبراهيم عليه السَّلام، ولا يوجد أيُّ اختلافٍ من هذه الناحية، فأيُّ بيّنةٍ أعظم من هذه. فكانت هذه الإجابة من أجل إبطال شرك المشركين وأهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين أشركوا مع الله غيره، وإثبات حكم إخلاص العبادة لله تعالى وهو دين الحنيفية. هذه هي مجموعة الأمثلة التي ذكرها الطاهر ابن عاشور في مسألة القول بالموجب مع شرحها الشرح المبسَّط، أسأل الله التوفيق والسداد.

الخاتمة

الحمدُ للهِ على بُلُوغِ المقْصَدِ الذي رُمْتُهُ من الكتابة في مسألة القول بالموجَب من منظورٍ قرآني (يعتمدُ على أمثلة منه)، وجانبٍ تفسيريّ من خلال كتاب التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور الذي يُعدُّ من الكتب المهتمَّة بمسائل البلاغة والأساليب الجدلية. هذا مع التأصيل لهذه المسألة وعلاقتها بالعلوم الصِّنَاعيَّة الأُخْرَى.

النتائج: من أهم النتائج التي تَوصَّلَ لها البحث:

١. أنَّ أصل مواد العلوم التي يحتاجها الإنسان موجودة في القرآن الكريم، فهو مصدر هذه العلوم، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، ومادة هذا الأسلوب أساسها القرآن وآياته.

٢. أنَّ هذا الأسلوب يُبحث في علوم صناعية ثلاثة على الترتيب: علم البلاغة فهو أولها من حيث التناول، ثم أخذ المسألة من البلاغيين أهل أصول الفقه وتوسَّعوا في تقريره، وانشقَّ منه علم الجدل وهو الأليقُ والألصقُ بهذه المسألة.

٣. اهتمام ابن عاشور بهذه المسألة يدلُّ دلالة قاطعة على تبحُّره وتفنُّنه في العلوم الصِّناعية ومنها: البلاغة والأصول والجدل؛ وما ذلك كذلك إلا لدقَّةِ المسألة.

٤. تميُّز الطاهر ابن عاشور في ذكر أمثلةٍ لأسلوب القول بالموجب في تفسيره تربو على (١٨) مثالًا ومسألة، اكتفى البحث منها بأمثلة (القول بالموجب) دون أمثلة (التسليم الجدلي)؛ الأمر الذي لم يشاركه غيره فيه من المفسِّرين لا من حيث الاهتمام بتعريف المسألة وشرحها، وكذلك عدد الأمثلة.

٥. طريقة القرآن في عرضه لأسلوب القول بالموجب تمثَّلت في أمورٍ ثلاثة: الإجابة على سؤال الخصم، وإبطال حُجَجِهِ وردّ كلامه، وإثباتُ المعنى المعاكس لمرادِ الخَصْمِ؛ كلّ ذلك بصياغة أسلوبية فريدة في الخطاب القرآني.

التوصيات؛ ومن أهمها:

١) دراسة أسلوب القول بالموجب عند المفسِّرين عمومًا من غير تخصيص لأحدٍ منهم، فالمادة تصلحُ أن تكون بحث علميٍّ للترقية ونحوه.

٢) دراسة أساليب أُخرى بلاغية وجدلية في تفسير الطاهر ابن عاشور، فهو مليءٌ بها.

هوامش البحث

(١) التفسير الكبير، الرَّازي، ط/ دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة: ١٤٢٠هـ، (٢/ ٣٤٨).

(٢) انظر ترجمته: مسامرات الظريف بحسن التعريف، محمد عثمان السنوسي، ط/ دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٩٩٤م، (٢/٢٦٤)، والأعلام، خير الدين الزِّرِكْلِي، ط/ دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر: أيار / مايو ٢٠٠٢ م، (٦/ ١٧٤)، وتراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، ط/ دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية: ١٩٩٤م، (٣/ ٣٠٤)، ومعجم المفسِّرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، ط/ مؤسسة نويهض الثقافية، ١٤٠٩هـ، (٢/ ٥٤١).

(٣) انظر: مسامرات الظريف (٢/٢٦٤)، وموقع ويكيبيديا الموسوعة الحرّة (https://ar.wikipedia.org/wiki/) آخر تعديل لهذه الصفحة كان يوم ١٢ يناير ٢٠٢٢م.

(٤) انظر: التقريب لتفسير التحرير والتنوير لابن عاشور، د. محمد إبراهيم الحمد، ط/ دار ابن خزيمة، (١/ ٢١).

(٥) مقال لمصطفى عاشور بعنوان: الشيخ المفسِّر الطاهر ابن عاشور، بتاريخ ١٤٢٨/١٠/٢٧هـ، موقع مداد.

(٦) المرجع السابق.

(٧) انظر: تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٣٠٤).

(٨) انظر: جامع الزيتونة المعلم ورجاله، محمد العزيز ابن عاشور، ط/ دار سراس للنشر تونس، ١٩٩١م، (١٢٥).

(٩) الأعلام (٦/ ١٧٤) بتصرُّف.

(١٠) تراجم المؤلفين التونسيين (٣/ ٣٠٤).

(١١) انظر مؤلفاته: الأعلام (٦/١٧٤)، علماء ومفكرون معاصرون، محمد الطاهر ابن عاشور، إياد الطباع، ط/ دار القلم دمشق، (١٠٥).

(١٢) التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، ط/ الدار التونسية، ١٩٨٤م، (١/ ٨، ٩).

(١٣) انظر: تراجم المؤلفين التونسيين (٣/٣٠٧)، وشيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، بلقاسم الغالي، ط/ دار ابن حزم بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ، (٦٨).

(١٤) مجمل اللغة، ابن فارس، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ، (٤٧٠) مادة: سلب.

(١٥) لسان العرب، ابن منظور، ط/ دار صادر، الطبعة الثالثة: ١٤١٤هـ، (١/٤٧٣) مادة: سلب.

(١٦) انظر: مباحث في إعجاز القرآن، أ.د. مصطفى مسلَّم، ط/ دار القلم دمشق، الطبعة الثالثة: ١٤٢٦هـ، (٣٤١).

(١٧) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، المحقق: عبد السلام محمد هارون، ط/ دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ، (٤٢/٥) مادة: قول.

(١٨) انظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، المحقق: يوسف البقاعي، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر، (٣٦/١)، وبلغة السالك لأقرب المسالك، الصاوي، ط/ دار المعارف، (٥/١)، وتفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، محمد الدرَّة، ط/ دار ابن كثير دمشق، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ، (٨٤/١).

(١٩) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار وآخرون، ط/ عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ، (٢٤٠١/٣) مادة: وجب، ومعجم الصواب اللغوي، أحمد مختار وآخرون، ط/ عالم الكتب القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ، (٧٤١/١)، ومعجم لغة الفقهاء، محمد رواس وحامد صادق، ط/ دار النفائس، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ، (٤٦٨).

(٢٠) الموجب ليس له اصطلاح عند العلماء؛ وإنَّما هو الاصطلاح الشائع عندهم كمركَّب إضافي (القول بالموجب)، ولا يصحُّ إطلاق الواجب والوجوب على الموجب (بالفتح والكسر) لاختلاف معناهما، فالموجب هو طريق إيجاب الواجب، فمثلا: الواجب إقامة الصَّلاة والموجب الدليل والنَّص الشرعي. كما أنَّهما مختلفان في الجذر اللغوي فالموجب اسم مفعول من أوجب المتعدِّي، والواجب اسم فاعلٍ من وجب اللازم.

(٢١) انظر: بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح، عبد المتعال الصعيدي، ط/ مكتبة الآداب، الطبعة السابعة عشر: ١٤٢٦هـ، (٦٣٣/٤).

(٢٢) تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر، زكيُّ الدين ابن أبي الأصبع، ط/ الجمهورية العربية المتحدة – المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، (٥٩٩).

(٢٣) أنوار الربيع في أنواع البديع، ابن معصوم، ط/ النعمان النجف الأشرف، الطبعة الأولى: ١٣٨٨هـ، (١٩٨/٢).

(٢٤) فصول البدائع في أصول الشرائع، الفناري الرومي، ط/ دار الكتب العمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ، (٤١١/٢).

(٢٥) الذخيرة، القرافي، ط/ دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: ١٩٩٤م، (١٣٠/١).

(٢٦) التحصيل من المحصول، الأُرْمَوي، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ، (٢١٩/٢).

(٢٧) روضة الناظر وجنّة المناظر، ابن قدامة، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ، (٣٢٨/٢).

(٢٨) الزيادة والإحسان في علوم القرآن، ابن عقيلة، ط/ مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة الطبعة الأولى: ١٤٢٧ هـ، (٢١٨/٦).

(٢٩) تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر (بتقديم وتأخير)، (٥٩٩).

(٣٠) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السُّبكي، ط/ المكتبة العصرية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ، (٢/ ٢٧٨).

(٣١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين القزويني، ط/ دار الجيل بيروت، الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد خفاجي، (٢/ ٩٤).

(٣٢) انظر: العدَّة في أصول الفقه، الفرَّاء، الطبعة الثانية: ١٤١٠هـ، (١٤٦٤/٥).

(٣٣) انظر: المحصول في أصول الفقه، الفخر الرازي، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٨هـ، (٢٦٩/٥).

(٣٤) التلخيص في أصول الفقه، الجويني، ط/ دار البشائر الإسلامية، (٢٧١/٣).

(٣٥) الإبهاج في شرح المنهاج، علي السبكي وابنه عبد الوهاب، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ، (١٣٢/٣).

(٣٦) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ط/ المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٢هـ، (١١١/٤).

(٣٧) أبجد العلوم، القنوجي، ط/ دار ابن حزم، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢ م، (٣٥٥).

(٣٨) انظر: المرجع السابق بنفس الصفحة.

(٣٩) التحرير والتنوير (٢٠١/١٣).

(٤٠) البرهان في أصول الفقه، الجويني، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ، (١٠٠/٢).

(٤١) التحرير والتنوير (١٢٨/١٥).

(٤٢) أنوار الربيع في أنواع البديع (١٩٨/٢).

(٤٣) انظر: عروس الأفراح (٢٧٨/٢).

(٤٤) حاشية الدسوقي على مختصر المعاني للتفتازاني، الدسوقي، ط/ المكتبة العصرية بيروت، (١٤٥).

(٤٥) انظر: المحصول، الرازي (٢٦٩/٥)، والإحكام، الآمدي (١١١/٤).

(٤٦) انظر: شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، ط/ مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية: ١٤١٨هـ، (٣٤٧/٤).

(٤٧) المستصفى، الغزالي، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ، (٣٤٢).

(٤٨) عروس الأفراح (٢/ ٢٧٨).

(٤٩) التحرير والتنوير (١١٤/١٩).

(٥٠) انظر التحرير والتنوير: (١٣٠/٧)، (٩/١١)، (٢٠١/١٣)، (٢٠/١٤)، (٦٣/١٧)، (١١٤/١٩)، (٢١٣/٢٠)، (٢٤٩/٢٨)، (٢٤١/٢٩)، (٤٨٠/٣٠).

(٥١) انظر التحرير والتنوير: (١٨٦/٧)، (١٨٩/٨)، (٨٣/٩)، (١٩١/١١)، (٢٠١/١٣)، (١٢٨/١٥)، (١٣٨/٢٠)، (٨٣/٢١)، (٢٤٩/٢٨). وما تحته خطٌّ هي المواضع المشتركة بين الإطلاقين، والمشمولة في هذا البحث.

(٥٢) وقد يذكر المسألة مجرّدة من دون وَصْفٍ، انظر: (١٣٠/٧)، (٩/١١).

(٥٣) انظر: التحرير والتنوير (٢١٣/٢٠).

(٥٤) انظر: التحرير والتنوير (٢٤٣/١٠)، (٢٠١/١٣)، (٦٣/١٧)، (١١٤/١٩)، (٢٤٩/٢٨)، (٢٤١/٢٩)، (٤٨٠/٣٠).

(٥٥) انظر: التحرير والتنوير ٢٠١/١٣)، (٢١٣/٢٠)، (٣٠/ ٤٧٨).

(٥٦) انظر: المنخول من تعليقات الأصول، الغزالي، ط/ دار الفكر المعاصر بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٩هـ، (٥٠٧)، والتحصيل من المحصول، الأرْمَوي (٢١٩/٢).

(٥٧) انظر: شرح العضد، الإيجي (٣٤٧/٣).

(٥٨) انظر: شرح مختصر ابن الحاجب، الأصفهاني، ط/ دار المدني السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ، (٢٤١/٣).

(٥٩) التحرير والتنوير (١٣٠/٧).

(٦٠) هذا على ما رجَّحه شيخ المفسِّرين ابن جرير الطبري في تفسيره، ط/ دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ، (١٥٤/٩)، في معنى الأجل الأول.

(٦١) تفسير الطبري (١٥٤/٩).

(٦٢) التحرير والتنوير (٢٤٢/١٠، ٢٤٣).

(٦٣) أنوار الربيع في أنواع البديع (١٩٨/٢).

(٦٤) التحرير والتنوير (١٣٠/٧).

(٦٥) تفسير الكشَّاف، الزمخشري، ط/ دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة: ١٤٠٧هـ، (٣٠٢/٢)، وانظر المعنى المذكور في: الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب، مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا، جامعة الشارقة، (٣١٠١/٤)، والوجيز، الواحدي، ط/ دار القلم دمشق، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ، (٤٧٨).

(٦٦) غرائب التفسير وعجائب التأويل، برهان الدين الكرماني، ط/ دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة، (١/ ٤٦٣)، وانظر: التيسير في التفسير، النسفي، حقَّقَهُ: ماهر حبوش، ط/ دار اللباب (تركيا)، الطبعة الأولى: ١٤٤٠هـ، (٤٤٤/٧).

(٦٧) التحرير والتنوير (٥٧/١٢).

(٦٨) انظر: تأويلات أهل السُّنَّة، الماتريدي، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ، تحقيق: د. مجدي باسلوم، (٨٩/٤)، و(١٢٤/٦)، وانظر: شرح الطيبي على الكشَّاف، ط/ جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة الأولى: ١٤٣٤ هـ، (٦٠/٨).

(٦٩) البسيط، الواحدي، ط/ عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ، (٤٠٥/١١).

(٧٠) التحرير والتنوير (٢٠١/١٣).

(٧١) التحرير والتنوير (٢٠/١٤).

(٧٢) مفتاح العلوم، السكَّاكي، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: ١٤٠٧هـ، (٤٢٥)، وانظر: الإيضاح في علوم البلاغة، للقزويني (١٨٥/٢).

(٧٣) التحرير والتنوير (٦٣/١٧).

(٧٤) تفسير الطبري (٢٦٨/١٦).

(٧٥) انظر: البسيط (٧٠/١٥)، والكشَّاف (١١٥/٣).

(٧٦) التحرير والتنوير (١١٤/١٩).

(٧٧) التحرير والتنوير (١١٤/١٩).

(٧٨) أخرجه عبد الرزَّاق في مصنَّفه، ط/ المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ، (٣٨٢/٢)، وأحمد في مسنده، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ، (٣٣٣/٢) مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والحاكم في مستدركه وصحَّحه، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ، (٥٠٠/٣)، وأصله في صحيح البخاري، ط/ دار طوق النجاة، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ، (٨٨/٩) بلفظ: لا طاعة في معصية.

(٧٩) التحرير والتنوير (٢١٣/٢٠).

(٨٠) التحرير والتنوير (٢٤٩/٢٨).
(٨١) أنوار الربيع في أنواع البديع (١٩٨/٢).
(٨٢) التحرير والتنوير (٢٤١/٢٩).
(٨٣) انظر: التحرير والتنوير (٢٤٠/٢٩).
(٨٤) التحرير والتنوير (٤٧٩/٣٠، ٤٨٠).
(٨٥) انظر: بحر العلوم، السمرقندي (٦٠٣/٣).
(٨٦) انظر: الكشَّاف (٧٨٢/٤).

قائمة المراجع

١-القرآن الكريم.
٢-أبجد العلوم، محمد صديق خان القِنَّوجي، ط/ دار ابن حزم، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ ه- ٢٠٠٢ م.
٣-الإبهاج في شرح المنهاج، علي السبكي وابنه عبد الوهاب، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ.
٤-الإحكام في أصول الأحكام، علي الآمدي، ط/ المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٢هـ.
٥-الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، ط/ دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر: أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٦-أنوار الربيع في أنواع البديع، علي صدر الدين ابن معصوم، ط/ النعمان النجف الأشرف، الطبعة الأولى: ١٣٨٨هـ.
٧-أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن يوسف المعروف بابن هشام، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر، تحقيق: يوسف البقاعي.
٨-الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين القزويني، ط/ دار الجيل بيروت، الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد خفاجي.
٩-البرهان في أصول الفقه، عبد الملك الجويني، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.
١٠-التفسير البسيط، علي الواحدي، ط/ عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ.
١١-بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح، عبد المتعال الصعيدي، ط/ مكتبة الآداب، الطبعة السابعة عشر: ١٤٢٦هـ.
١٢-بلغة السالك لأقرب المسالك، أحمد الصاوي، ط/ دار المعارف.
١٣-تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر، زكيُّ الدين ابن أبي الأصبع، ط/ الجمهورية العربية المتحدة - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي.
١٤-التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ط/ الدار التونسية، ١٩٨٤م.
١٥-التحصيل من المحصول، محمود الأَرْمَوي، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.
١٦-تراجم المؤلفين التونسيين، محمد محفوظ، ط/ دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية: ١٩٩٤م.
١٧-تفسير الطبري، ابن جرير، ط/ دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ه.
١٨-تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، محمد الدرَّة، ط/ دار ابن كثير دمشق، الطبعة الأولى: ١٤٣٠هـ.
١٩-التفسير الكبير، الرازي، ط/ دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة: ١٤٢٠ه.
٢٠-تفسير الماتريدي، أبو منصور، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٦ه، تحقيق: د. مجدي باسلوم.
٢١-التقريب لتفسير التحرير والتنوير لابن عاشور، د. محمد إبراهيم الحمد، ط/ دار ابن خزيمة.
٢٢-التلخيص في أصول الفقه، عبد الملك الجويني، ط/ دار البشائر الإسلامية.
٢٣-التيسير في التفسير، عمر بن محمد النسفي، حقَّقَهُ: ماهر حبوش، ط/ دار اللباب (تركيا)، الطبعة الأولى: ١٤٤٠هـ.
٢٤-جامع الزيتونة المعلم ورجاله، محمد العزيز ابن عاشور، ط/ دار سراس للنشر تونس، ١٩٩١م.
٢٥-حاشية الدسوقي على مختصر المعاني للتفتازاني، محمد الدسوقي، ط/ المكتبة العصرية بيروت.
٢٦-الذخيرة، القرافي، ط/ دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى: ١٩٩٤م.
٢٧-روضة الناظر وجنّة المناظر، ابن قدامة، ط/ مؤسسة الريان، الطبعة الثانية: ١٤٢٣هـ.
٢٨-الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد ابن عقيلة، ط/ مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة

الطبعة الأولى: ١٤٢٧ هـ.
٢٩-شرح الطيبي على الكشَّاف، الحسين الطيبي، ط/ جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة الأولى: ١٤٣٤ هـ.
٣٠-شرح العضد، محمد الإيجي، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ.
٣١-شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، ط/ مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية: ١٤١٨هـ.
٣٢-شرح مختصر ابن الحاجب، الأصفهاني، ط/ دار المدني السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ.
٣٣-شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور: حياته وآثاره، بلقاسم الغالي، ط/ دار ابن حزم بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٧ هـ.
٣٤-صحيح البخاري، محمد بن بردزبه، ط/ دار طوق النجاة، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.
٣٥-العدَّة في أصول الفقه، محمد الفرَّاء، الطبعة الثانية: ١٤١٠هـ.
٣٦-عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السُّبكي، ط/ المكتبة العصرية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٣هـ.
٣٧-علماء ومفكرون معاصرون، محمد الطاهر ابن عاشور، إياد الطباع، ط/ دار القلم دمشق.
٣٨-غرائب التفسير وعجائب التأويل، برهان الدين الكرماني، ط/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة.
٣٩-فصول البدائع في أصول الشرائع، الفناري الرومي، ط/ دار الكتب العمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ.
٤٠-الكشَّاف، الزمخشري، ط/ دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة: ١٤٠٧هـ.
٤١-لسان العرب، ابن منظور، ط/ دار صادر، الطبعة الثالثة: ١٤١٤هـ.
٤٢-مباحث في إعجاز القرآن، أ.د. مصطفى مسلَّم، ط/ دار القلم دمشق، الطبعة الثالثة: ١٤٢٦هـ.
٤٣-مجمل اللغة، ابن فارس، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ.
٤٤-المحصول في أصول الفقه، الفخر الرازي، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٨هـ.
٤٥-مسامرات الظريف بحسن التعريف، محمد عثمان السنوسي، ط/ دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٩٩٤م.
٤٦-المستدرك، محمد بن عبد الله الحاكم، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ.
٤٧-المستصفى، أبو حامد الغزالي، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ.
٤٨-المسند، أحمد بن حنبل، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ.
٤٩-المصنَّف، عبد الرزَّاق الصنعاني، ط/ المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ.
٥٠-معجم الصواب اللغوي، أحمد مختار وآخرون، ط/ عالم الكتب القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ.
٥١-معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار وعبد الحميد عمر، ط/ عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤٢٩هـ.
٥٢-معجم المفسّرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، ط/ مؤسسة نويهض الثقافية، ١٤٠٩هـ.
٥٣-معجم لغة الفقهاء، محمد رواس وحامد صادق، ط/ دار النفائس، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ.
٥٤-مفتاح العلوم، يوسف السكاكي، ط/ دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية: ١٤٠٧هـ.
٥٥-مقاييس اللغة لأحمد بن فارس الرازي، المحقق: عبد السلام محمد هارون، ط/ دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ.
٥٦-المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد الغزالي، ط/ دار الفكر المعاصر بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٩هـ.
٥٧-الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب، مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا، جامعة الشارقة.
٥٨-الوجيز، علي الواحدي، ط/ دار القلم دمشق، الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.
٥٩-موقع مداد، مقال لمصطفى عاشور بعنوان: الشيخ المفسِّر الطاهر ابن عاشور، بتاريخ ١٤٢٨/١٠/٢٧هـ.
٦٠-موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرَّة (https://ar.wikipedia.org/wiki/).

تمت

Index of sources and references

1.Ālqr'ān al-Karīm.

2-'Bjd al-'Ulūm, Muḥammad Ṣiddīq Khān alqinaawjy, Ṭ / Dār Ibn Ḥazm, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1423 h-2002 M.

3-Āl'bhāj fī sharḥ al-Minhāj, 'Alī al-Subkī wa-ibnihi 'Abd al-Wahhāb, Ṭ / Dār al-Kutub al-'Ilmīyah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1404h

-4-āl'ḥkām fī uṣūl al-aḥkām, 'Alī al-Āmidī, Ṭ / al-Maktab al-Islāmī Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thāniyah : 1402h.

-5- Āl''lām, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd al-Ziriklī, Ṭ / Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, al-Ṭab'ah al-khāmisah 'ashar : Ayyār / Māyū 2002 M

6-'Nwār al-Rabī' fī anwā' al-Badī', 'Alī Ṣadr al-Dīn Ibn Ma'ṣūm, Ṭ / al-Nu'mān al-Najaf al-Ashraf, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1388h.

7-'Wḍḥ al-masālik ilá Alfīyat Ibn Mālik, 'Abd Allāh ibn Yūsuf al-ma'rūf bi-Ibn Hishām, Ṭ / Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, taḥqīq : Yūsuf al-Biqā'ī

-8- āl'yḍāḥ fī 'ulūm al-balāghah, Jalāl al-Dīn al-Qazwīnī, Ṭ / Dār al-Jīl Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thālithah, taḥqīq : Muḥammad Khafājī.

-9-Ālbrhān fī uṣūl al-fiqh, 'Abd al-Malik al-Juwaynī, Ṭ / Dār al-Kutub al-'Ilmīyah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1418h.

10-Āltfsyr al-basīṭ, 'Alī al-Wāḥidī, Ṭ / 'Imādat al-Baḥth al-'Ilmī bi-Jāmi'at al-Imām al-Riyāḍ, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1430h.

11-Bghyh al-Īḍāḥ li-talkhīṣ al-Miftāḥ, ʻAbd al-Mutaʻāl al-Ṣaʻīdī, Ṭ / Maktabat al-Ādāb, al-Ṭabʻah al-sābiʻah ʻashar : 1426.

12-Blghh al-sālik l'qrb al-masālik, Aḥmad al-Ṣāwī, Ṭ / Dār al-Maʻārif.

13-Tḥryr al-Taḥbīr fī ṣināʻat al-shiʻr wa-al-nathr, zkyyu al-Dīn Ibn Abī al'ṣbʻ, Ṭ / al-Jumhūrīyah al-ʻArabīyah al-Muttaḥidah-

-14-Āltḥryr wa-al-tanwīr, al-Ṭāhir ibn ʻĀshūr, Ṭ / al-Dār al-Tūnisīyah, 1984m.

15-Ālthṣyl min al-Maḥṣūl, Maḥmūd al'urmawy, Ṭ / Mu'assasat al-Risālah Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá : 1408h.

-16- Trājm al-mu'allifīn al-Tūnisīyīn, Muḥammad Maḥfūẓ, Ṭ / Dār al-Gharb al-Islāmī, al-Ṭabʻah al-thāniyah : 1994m.

17-Tfsyr al-Ṭabarī, Ibn Jarīr, Ṭ / Dār Hajar lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr, al-Ṭabʻah al-ūlá : 1422H.

18-Tfsyr al-Qur'ān al-Karīm wa-iʻrābuh wa-bayānih, Muḥammad aldrrah, Ṭ / Dār Ibn Kathīr Dimashq, al-Ṭabʻah al-ūlá : 1430h.

19-Āltfsyr al-kabīr, al-Rāzī, Ṭ / Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī, al-Ṭabʻah al-thālithah : 1420h.

-20-Tfsyr al-Māturīdī, Abū Manṣūr, Ṭ / Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah Bayrūt, alṬabʻah al-ūlá : 1426h, taḥqīq : D. Majdī Bāslūm.

21-Āltqryb li-tafsīr al-Taḥrīr wa-al-tanwīr li-Ibn ʻĀshūr, D. Muḥammad Ibrāhīm al-Ḥamad, Ṭ / Dār Ibn Khuzaymah.

22- āltlkhyṣ fī uṣūl al-fiqh, ʻAbd al-Malik al-Juwaynī, Ṭ / Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah.

23-Āltysyr fī al-tafsīr, ʻUmar ibn Muḥammad al-Nasafī, ḥqqaqahu : Māhir Ḥabūsh, Ṭ / Dār al-Lubāb (Turkiyā), al-Ṭabʻah al-ūlá : 1440h

24- Jāmʻ al-Zaytūnah al-Muʻallim wa-rijāluh, Muḥammad al-ʻAzīz Ibn ʻĀshūr, Ṭ / Dār Sirās lil-Nashr Tūnis, 1991m.

25-Ḥāshyh al-Dasūqī ʻalá Mukhtaṣar al-maʻānī lil-Taftāzānī, Muḥammad al

-26-Āldhkhyrh, al-Qarāfī, Ṭ / Dār al-Gharb al-Islāmī Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá : 1994m.

27-Rwḍh al-nāẓir wa-jannat al-munāẓir, Ibn Qudāmah, Ṭ / Mu'assasat al-Rayyān, al-Ṭabʻah al-thāniyah : 1423h.

-Dasūqī, Ṭ / al-Maktabah al-ʻAṣrīyah Bayrūt.

28- Ālzyādh wa-al-Iḥsān fī ʻulūm al-Qur'ān, Muḥammad Ibn ʻAqīlah, Ṭ / Markaz al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt Jāmiʻat al-Shāriqah al-Ṭabʻah al-ūlá : 1427 H.

29-Shrḥ al-Ṭībī ʻalá alkshshāf, al-Ḥusayn al-Ṭībī, Ṭ / Jā'izat Dubayy al-Dawlīyah lil-Qur'ān al-Karīm, al-Ṭabʻah al-ūlá : 1434 H

30-Shrḥ alʻḍd, Muḥammad al-Ījī, Ṭ / Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah Bayrūt, al-Ṭabʻah al-ūlá : 1424h.

31-Shrḥ al-Kawkab al-munīr, Ibn al-Najjār al-Ḥanbalī, Ṭ / Maktabat alʻUbaykān, al-Ṭabʻah al-thāniyah : 1418h.

32-Shrḥ Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, al-Aṣfahānī, Ṭ / Dār al-madanī al-Sa'ūdīyah, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1406h.

33-Shykh āljām' āl''ẓm Muḥammad al-Ṭāhir Ibn 'Āshūr : ḥayātuhu wa-āthāruh, Balqāsim al-Ghālī, Ṭ / Dār Ibn Ḥazm Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1417 H.

34-Ṣḥyḥ al-Bukhārī, Muḥammad ibn Bardizbah, Ṭ / Dār Ṭawq al-najāh, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1422h.

35-Āl'ddah fī uṣūl al-fiqh, Muḥammad alfrrā', al-Ṭab'ah al-thāniyah : 1410h

36-'Rws al-afrāḥ fī sharḥ Talkhīṣ al-Miftāḥ, Bahā' al-Dīn alssubky, Ṭ / al-Maktabah al-'Aṣrīyah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1423h.

37-'Lmā' wa-mufakkirūn mu'āṣirūn, Muḥammad al-Ṭāhir Ibn 'Āshūr, Iyād al-Ṭabbā', Ṭ / Dār al-Qalam Dimashq.

38-Ghrā'b al-tafsīr wa-'ajā'ib al-ta'wīl, Burhān al-Dīn al-Kirmānī, Ṭ / Dār al-Qiblah lil-Thaqāfah al-Islāmīyah-Jiddah.

39-Fṣwl al-Badā'i' fī uṣūl al-sharā'i', Fanārī al-Rūmī, Ṭ / Dār al-Kutub al-'Imīyah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1427h.

40-Ālkshshāf, al-Zamakhsharī, Ṭ / Dār al-Kitāb al-'Arabī, al-Ṭab'ah al-thālithah : 1407h.

41-Lsān al-'Arab, Ibn manẓūr, Ṭ / Dār Ṣādir, al-Ṭab'ah al-thālithah : 1414h.

-42-Mbāḥth fī I'jāz al-Qur'ān, U. D. Muṣṭafá msllam, Ṭ / Dār al-Qalam Dimashq, al-Ṭab'ah al-thālithah : 1426.

43-Mjml al-lughah, Ibn Fāris, Ṭ / Mu'assasat al-Risālah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thāniyah : 1406h.

44-Ālmḥṣwl fī uṣūl al-fiqh, al-Fakhr al-Rāzī, Ṭ / Mu'assasat al-Risālah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-thālithah : 1418h.

45-Msāmrāt al-Ẓarīf bi-Ḥasan al-ta'rīf, Muḥammad 'Uthmān al-Sanūsī, Ṭ / Dār al-Gharb al-Islāmī, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1994m.

46-Ālmstdrk, Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Ḥākim, Ṭ / Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1411h.

47-Ālmstṣfá, Abū Ḥāmid al-Ghazālī, Ṭ / Dār al-Kutub al-'Ilmīyah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1413h.

48-Ālmsnd, Aḥmad ibn Ḥanbal, Ṭ / Mu'assasat al-Risālah Bayrūt, al-Ṭab'ah al-ūlá : 1421h.

-49-Ālmṣnnaf, 'Abd alrzzāq al-Ṣan'ānī, Ṭ / al-Maktab al-Islāmī, al-Ṭab'ah al-thāniyah : 1403h.

50-M'jm al-ṣawāb al-lughawī, Aḥmad Mukhtār wa-ākharūn, Ṭ / 'Ālam al-Kutub al-Qāhirah, al-Ṭab'ah al-ūlá : H.

51-M'jm al-lughah al-'Arabīyah al-mu'āṣirah, Aḥmad Mukhtār wa-'Abd al-Ḥamīd 'Umar, Ṭ / 'Ālam al-Kutub, al-Ṭab'ah al-ūlá : H.

52-M'jm almfssiryn min Ṣadr al-Islām wa-ḥattá al-'aṣr al-ḥāḍir, 'Ādil Nuwayhiḍ, Ṭ / Mu'assasat Nuwayhiḍ al-Thaqāfīyah, 1409H.

53-M‘jm Lughat al-fuqahā’, Muḥammad Rawwās wḥāmd Ṣādiq, Ṭ / Dār al-Nafā’is, al-Ṭab‘ah al-thāniyah : 1408h.

54-Mftāḥ al-‘Ulūm, Yūsuf al-Sakkākī, Ṭ / Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah al-thāniyah : 1407h.

55-Mqāyys al-lughah li-Aḥmad ibn Fāris al-Rāzī, al-muḥaqqiq : ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Ṭ / Dār al-Fikr, ‘ām al-Nashr : 1399h.

56-Ālmnkhwl min ta‘līqāt al-uṣūl, Abū Ḥāmid al-Ghazālī, Ṭ / Dār al-Fikr al-mu‘āṣir Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah : 1419H.

57-Ālhdāyh ilá Bulūgh al-nihāyah, Makkī ibn Abī Ṭālib, majmū‘ah Rasā’il jāmi‘īyah bi-Kullīyat al-Dirāsāt al-‘Ulyā, Jāmi‘at al-Shāriqah.

58-Ālwjyz, ‘Alī al-Wāḥidī, Ṭ / Dār al-Qalam Dimashq, al-Ṭab‘ah al-ūlá : 1415h.

59-Mwq‘ Midād, maqāl li-Muṣṭafá ‘Āshūr bi-‘unwān : al-Shaykh almfssir al-Ṭāhir Ibn ‘Āshūr, bi-tārīkh 27/10/1428h.

60-Mwq‘ Wīkībīdyā al-Mawsū‘ah alḥrrah (https : / / ar. wikipedia. org / wiki /).